



ISSN online: 2791-2272

ISSN print: 2791-2264

مجلة العصر للمعلوم الانسانية والاجتماع  
Era Journal for Humanities and Sociology

www.ejhas.com

editor@ejhas.com

Volume (10) September 2023 العدد (10) سبتمبر 2023

## الأصول النحوية في كتاب نُزهة البرية في علم العربية لعبد القادر بن أحمد الحسيني الشافعي (ت بعد 924هـ)

أ. بشرى أحمد محمد أمين  
أ.د. مثنى فاضل ذيب

قسم اللغة العربية، كلية الآداب، الجامعة العراقية، العراق

### المخلص

ورد عن السيوطي في كتابه الاقتراح في تعريفه لأصول النحو ، وهو يقول : " أصول النحو هو علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية ، من حيث هي أدلته ، وكيفية الاستدلال بها ، وحال المستدلّ بها " (1) ، ونعني بأصول النحو إنّما هي قواعد التركيب تلك الأسس والمصادر التي أتى بها علماء النحو لتلك القواعد ، والمراد بالأدلة هنا هو أدلة النحو العربي التي يُبحثُ بها النحو ، وهي كل من : السَّماع ، والقياس ، والإجماع ، واستصحاب الحال ، فاعتمدت في خطة البحث على ثلاثة مباحث تتقدمها مقدمة وتمهيد ، تضمن حياة عبد القادر ومؤلفاته ، المبحث الأول في السماع ، والثاني في القياس ، أمّا المبحث الثالث فكان في الإجماع واستصحاب الحال ، وافدت في توثيقي من المصادر والمراجع ، واستوى البحث على خاتمة تضمنتُ فيه ما خُصَّ إليه البحث من نتائج ، وجدتُ من الضروري عرضها لتكون منهلًا للباحثين .

الكلمات المفتاحية: الأصول النحوية، عبد القادر الحسيني، كتاب نزهة البرية.

<sup>1</sup> - السيوطي : الاقتراح في علم أصول النحو : 13 .

## **Syntactic Foundations in the Book Nuzhat al-Bariyah fi al-Ilm al-Arabiya by Abd al-Qadir bin Ahmad al-Husayni al-Shafi'i (D. after 924 AH)**

**Bushra Ahmed Mohamed Amin  
Prof. Dr. Muthanna Fadel Theeb**

**Department of Arabic Language, College of Arts, Al-Iraqia University, Iraq**

### **ABSTRACT**

Al-Suyuti was mentioned in his book Al-Targht in his definition of the principles of grammar, and he says: “The foundations of grammar is a science in which it searches for the general grammatical evidence, in terms of its evidence, how to infer from it, and the state of the inference from it.” The foundations and sources that grammar scholars came up with for these rules, and what is meant by evidence here is the evidence for Arabic grammar with which grammar is examined, and they are all of: hearing, analogy, consensus, and istihab al-hal , In the research plan, I relied on two chapters, preceded by an introduction explaining the life of Abdul Qadir and his writings, and I benefited from my documentation from the sources and references, and the research consisted of a conclusion in which I included the results of the research, and I found it necessary to present it to be a source for researchers.

**Keywords:** Grammatical Fundamentals, Abdul Qadir Al-Husseini, The Wilderness Picnic Book.

### مقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على النبي الرحمة المهداة للعالمين محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وسلم) وعلى آله وصحبه أجمعين .. وبعد  
التأصيل العلمي هو الذي يُوصَلُ كلُّ علمٍ على حدة ؛ لأجل إعطاء تلك العلوم ميزاتها الخاصة بها ؛ لِصِيحِ كلِّ علمٍ له كيانه يَعْتَدُّ به ، فعلى غرار أصول الفقه وَجَدَ علم آخر ألا وهو أصول النحو ، وهذه الأصول عُولٌ عليها في تقرير الحكم وإثباته على الأدلة الصحيحة والحجج والبراهين السليمة ، والدليل هو الأساس الذي بُنِيَتْ عليه تلك الأصول ، ولأهمية هذه الأصول يُعْتَدُّ بها في تحديد المصادر والأدلة التي اعتمدها النحاة في تقعيد النحو ، ونقصد بالأصول إنّما هي كلُّ من : " السَّماع ، والقياس ، والإجماع ، استصحاب الحال " ، فمن ذلك وسمت عنوانَ بحثي بـ " الأصول النحوية في كتاب نزهة البرية في علم العربية لعبد القادر بن أحمد الحسيني الشافعي (ت بعد 924هـ) " ، تناولت فيه موقف المؤلف عبد القادر الحسيني من تلك الأصول بالحجة والدليل ، وبهذا جاء تقسيم البحث على ثلاثة مباحث تتقدمها مقدمة وتمهيد توضح فيه حياة المؤلف ومصنفاته ، فالمبحث الأول : تضمّن فيه السَّماع واحتوى على سبعة مطالب ، والمبحث الثاني : القياس ، والمبحث الثالث : الإجماع واستصحاب الحال : فقد احتوى على مطلبين ، الأول الإجماع ، والمطلب الثاني : استصحاب الحال ، وختمته بجملة نتائج خرج بها البحث ، وبعدها مصادر هذا البحث .

### التمهيد : اسمه وحياته

هو الشيخ عبد القادر بن الشريف أحمد الحجار الحسيني القسطنطيني الشافعي الفرضي الفقيه المذهب النحوي الشاعر الأديب (1) ، صاحب التصانيف والنظم ، يُعَدُّ من الشخصيات المغمورة التي لم تحظ بنصيبٍ وافٍ من الشهرة والظهور ، فيذكر لنا من خلال منظومته أنّه شريف النسب يرجع إلى سبط رسولنا الكريم (صلى الله عليه وسلم) الحسين (عليه السلام) ، فلم تذكر كتب التراجم شيئاً عن حياته أو مصنفاته أو شيوخه أو تلامذته ، فقد جمعت شتات حياته ومصنفاته من دور المخطوطات وعليها اسمه ، فكان من مدينة القسطنطينية ، إذ نشأ فيها وترعرع ، أما بالنسبة إلى شيوخه ، ففي نسخة من مخطوطه الموسوم : " نزهة الطلاب في علم الفرائض والحساب " (2) ، ذكر أنه أخذ من شيخه أبي زكريا الأنصاري (ت 925هـ) ، حيث قال : " وقال شيخنا ... " (3) هذا في مواضع عديدة .

### وفاته ومصنفاته :

ولا بُدُّ من الإشارة إلى أنه لم يُذكر له تاريخ وفاة ، وبما أنه قد أخذ عن شيخه أبي زكريا الأنصاري ، لذلك نجزم أن وفاته تكون بعد هذا التاريخ ، فمن مؤلفاته التي عثرتُ عليها من دور المخطوطات عليها اسمه واسم الناسخ : (4)

- 1- التحفة الرومية في الفرائض ( منظومة - مخطوط ) .
- 2-الحاشية الحمديّة على شرح ديباجة المصباح ( مخطوط ) .
- 3-نزهة الطلاب في علم الفرائض والحساب ( مخطوط ) .
- 4-درر الفوائد فيما للنحو من المقاصد ( منظومة – من تحقيقنا ودراستنا ) .
- 5-نزهة البرية في علم العربية ( شرح منظومة درر الفوائد فيما للنحو من المقاصد - من تحقيقنا ودراستنا ) .

<sup>1</sup> - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية ، نسخة دار الكتب الظاهرية ، معهد المخطوطات العربية - نسخة جامعة الكويت المصورة ، لوحة رقم 1 ، و نسخة مكتبة حكمت عارف ، لوح رقم 5 .  
<sup>2</sup> - ينظر : الحسيني : (شرح لمنظومة التحفة الرُمية في قسمة الميراث للبرية ) - مخطوط ، يبدأ بلوحة رقم 109 وينتهي بلوحة رقم 130 معهد المخطوطات العربية ، نسخة جامعة الكويت المصورة .  
<sup>3</sup> - ينظر : الحسيني : نزهة الطلاب في علم الفرائض والحساب (مخطوط ) ، (شرح لمنظومة التحفة الرُمية في قسمة الميراث للبرية ) ، معهد المخطوطات العربية ، نسخة جامعة الكويت المصورة ، تبدأ بلوحة رقم 109 وتنتهي بلوحة رقم 130 .  
<sup>4</sup> - ينظر : مكتبة الملك عبد العزيز - المدينة المنورة - مجموعة مكتبة الشيخ عارف حكمت ( رقم التصنيف / 199 / 415 ) ، و سوريا - دمشق - الظاهرية - مكتبة الأسد الوطنية (رقم التصنيف / 6002 ) ، و معهد المخطوطات العربية - نسخة جامعة الكويت المصورة ( رقم المصدر المصور / 6002 ) .

## المبحث الأول: السَّماع

السَّماع لغةً: ورد عند الأزهرى أَنَّهُ " اسْمٌ ما اسْتَلَدْتُ الأذُنُ مِنْ صوتِ حَسَنٍ " (1)، كما قال: " والسَّماعُ أَيضاً ما سَمِعْتَ بِهِ فِشاعٍ وتُكَلِّمُ بِهِ " (2)، وجاء في التنزيل قوله تعالى: ( أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ) (3). السَّماع اصطلاحاً: هو ما انطبق عليه قول أبي البركات الأنباري (ت557هـ) في كتاب اللع سماه " النقل " وحدهُ: " الكلام الفصيحُ ، المنقولُ الصحيحُ ، الخارجُ عن حدِّ القَلَّةِ إلى حدِّ الكَثَرَةِ " (4)، وفصلهُ السيوطي في كلامه وعني بِهِ ما نَبَّتَ فِي كَلامٍ مَنْ يُوَثِّقُ بِفِصاحتِهِ ، فَشَمَلَ كَلامَ اللَّهِ تعالى المَبثوثُ في القرآن الكريم ، وكلامَ رسوله محمد (صلى الله عليه وسلم) ، وكلام العرب ، قبل بعثته ، وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين نظماً ونثراً من مسلم أو كافر . (5)، فهذه الأنواع الثلاثة لأبَدٍ في كلِّ منها مِنَ الثبوتِ . يُعَدُّ السَّماعُ أوَّلُ أدلَّةِ النحوِ وأصلُ بابِهِ عند أئمَّةِ العربيةِ وعلمائِها ، وهو الأساس الذي دُونَتْ بموجِبِهِ اللغةُ ، فهو الطَّرِيقُ الطَّبِيعِيُّ لِلتَّعَرُّفِ إلى كُنْهِ اللغةِ وتَبْيِينِ خصائِصِها ، وهو أَقربُ سَبيلٍ إلى ضبطِ العربيةِ (6) ، فالمسموع من كلام العرب يمثل النص الأصيل الخالص، ونعني به اللغة القحة التي لم تخلطها عجمة بل هي لغة على السليقة ، فالمسموع من كلام العرب لا يمثل النص الأصيل فحسب ، وإنما يمثل النص "الكامل"، هذا ما أكدَّهُ ابن جني بقوله: "واعلم أنك إذا أدرك القياس إلى شيء ما، ثم سمعت العرب قد تطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره فدع ما كنت فيه إلى ما هم فيه" (7).

التزم به الشيخ عبد القادر في شرح منظومته ، فأولى لها العناية الفائقة بالشاهد النحوي من الآيات القرآنية وقرآته تواترها وشأها ، وبالأحاديث النبوية الشريفة على اختلاف فيه ، وأقوال بعض الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) ، كما عزز شرحه من ديوان العرب ممن احتج بشعرهم ، وممن خرج عن عصر الاحتجاج بالشاهد النحوي ، وأقوال العرب من النثر ، وبلغات القبائل ، بذلك تبع الشيخ عبد القادر ممن سبقه من العلماء في تناوله للشاهد النحوي ، وسأعرض بعض نصوص شواهده بحسب وروده في أصول السَّماع .

### المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم

القرآن لغةً: هو مصدر قرأ يقرأ بمعنى تلا ، من إطلاق المصدر وإرادة المفعول ، بمعنى مقروء أو مثلو ، أو مصدر قرأ قرأناً ، فهو قارئ بمعنى جامع من إطلاق المصدر وإرادة اسم الفاعل ، يُقال: " قرأت الشيء قرأناً: أي جمعته وضممت بعضه إلى بعض " (8) ، فسَمِّيَ قرأناً ؛ لأنَّه جَمع الآيات والسُورِ بعضها إلى بعض ، ... " (9) (9) ، جاء قوله تعالى: ( إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿٥٠﴾ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ) (10).

القرآن اصطلاحاً: هو " كلامُ اللَّهِ تعالى المُعجز المُنزلُ على قلب سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) المكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر، المُتَعَدِّ بتلاوته، المبدوء بسورة الحمد والمختوم بسورة الناس " (11). تكاد لا تخلو مصنفات أهل اللغة والنحو من الاستشهاد بالقرآن الكريم ، فهو الأساس الأوَّل ، الَّذي استقى منه العلماء لإثراء مادتهم ، فهو أصح مرجع لتقعيد الأحكام وأصولها ، فاحتلَّ أعلى مصادر السَّماع حيث تكفل الله بحفظه ، فأجمع علماء اللغة على أَنَّهُ حُجَّةٌ .

فالقرآن الكريم عند عبد القادر هو الأصل الرئيس من أصول استشهاد ، فأولاه بالعناية الفائقة ، فنادرًا ما تخلو المسألة الواحدة في كتابه من الشاهد القرآني ، حيث بلغ عدد الآيات التي وردت في كتابه ستمائة وأربعين آيةً ، ومنهجه فيه واضح المعالم بين مقلِّ ومُكثِرٍ في إيراد الآيات القرآنية للمسألة النحوية ، لذلك تنوعت الكيفية في

1 - الأزهرى: تهذيب اللغة - (س م ع) : 74/2 .

2 - الأزهرى: تهذيب اللغة : 74 /2 ، والحميري: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم : 3197/5 .

3 - سورة ق من الآية 37 .

4 - أبو البركات: لمع الأدلَّة في أصول النحو : 28 .

5 - السيوطي: الاقتراح في أصول النحو : 67 .

6 - ينظر: الحديثي: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه : 134 .

7 - ابن جني: الخصائص : 126 /1 .

8 - أحمد مختار: معجم اللغة العربية المعاصرة (قرأ) : 1789/3 .

9 - ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر (قرأ) : 30/4 .

10 - سورة القيامة الأيتان - 17 و 18 .

11 - الحبش: شرح المعتمد في أصول الفقه : 36 .

إيراده للشاهد القرآني ، فأكثر ما يكون في منهجه أنه يستشهد بجزء من الآية الكريمة ؛ وذلك عناية منه بموضع الشاهد ، فتارة يذكر في المسألة الواحدة شاهدا قرآنياً واحداً ويجزئ من الآية :

- فمثال على ذلك ممّا أوردّه في مسألة (سوف) ، وهو حرف مرادف لحرف "السين" إلا أنها أوسع منها لكن على خلاف في ذلك ، وهذا من باب من أنّ زيادة المبنى تؤدي إلى زيادة المعنى ، وجاء الشاهد القرآني في انفراد دخول اللام عليها ، إذ قال تعالى : ( **وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى** ) (1) (2)

- وفي المسألة (سوى) نفسها ، إذا أتت بفتح السين والمد تكون بمعنى "وسط" ، كقوله تعالى : ( **فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ** ) (3) (4)

- وفي مسألة (قد) ، فقد أورد لها خمسة معان ، من معانيها أنها تأتي بمعنى "ربما" في التكثير ، ينقل ما استشهد لها الزمخشري (5) فيما ورد من قوله تعالى : ( **قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ** ) (6) ، فمحلها على "رب" في التكثير (7)

- وتارة أخرى في استشهاده بالقرآن الكريم قلماً يورد أية كاملة للمسألة الواحدة ، وذلك كما ورد في مسألة (كأن) المشددة النون ، ففي هذه المسألة أنّ "كُلُّ" اسمٌ وضع لاستعراق أفراد المنكر ، جاء في قوله تعالى : ( **كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ** ) (8) ، ولاستعراق أفراد المعرف المجموع ، نحو قوله تعالى : ( **وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا** ) (9) (10)

- وقد يورد أية ومعها جزء من الآية التي تليها ، وذلك عندما يكون المعنى محتاجاً إلى ذلك الجزء لإقامة الشاهد النحوي ، ففي منهجه هذا يكون دليلاً على حرصه على الإيجاز مثال على ذلك في مسألة (كلاً) المشددة اللام ، ففي مسألة "كلاً" تأتي حرفاً بمعنى الردع والزرع عند كل من الخليل (11) ، وسيبويه (12) ، والمبرد (13) ، والزرّاج (14) وأكثر البصريين (15) ، وقد استدلوا بقوله تعالى : ( **أَطَّلِعَ الْعُيُوبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا . كَلَّا سَكَتَنَبَ مَا يَقُولُ** ) (16) ، وقوله تعالى : ( **وَإِتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا . كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ** ) (17) (18)

- كما أورد في مسألة (كلاً) ، إذ زاد بعض العلماء لها معنى ثانياً يصبح أن يوقف عليه دونها ويبدأ بها ، فضلاً عن معنى الردع والزرع ، ثم اختلفوا في تعيين ذلك المعنى على ثلاثة أقوال ، أحد الأقوال أنها تأتي بمعنى "ألا" الاستفتاحية ، في "كلاً" الواقعة بعد قوله تعالى : ( **قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرِكُونَ . قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ** ) (19) (20)

- 1 - سورة الضحى من الآية 5 .
- 2 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 176 .
- 3 - سورة الصافات من الآية 55 .
- 4 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 182 .
- 5 - ينظر : الزمخشري : الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : 201/1 .
- 6 - سورة البقرة من الآية 144 .
- 7 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 217 .
- 8 - سورة المدثر الآية 38 .
- 9 - سورة مريم الآية 95 .
- 10 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 243 .
- 11 - ينظر : الفراهيدي : العين - باب : (الكاف واللام) : 407/5 .
- 12 - ينظر : سيبويه : الكتاب : 312/2 و 235 /4 .
- 13 - ينظر : المعلمي : مختصر شرح ابن جماعة على القواعد الصغرى : 94 /20 .
- 14 - ينظر : الزجاج : معاني القرآن وإعرابه : 85 /4 .
- 15 - ينظر : أبو حيان الأندلسي : ارتشاف الضرب : 2370/5 ، والمرادي : الجنى الداني : 577 ، والعقيلي : المساعد على تكميل الفوائد : 232/3 ، والجرجاوي : موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب : 109 .
- 16 - سورة مريم من الآيتين 78 و79 .
- 17 - سورة مريم الآيتان 80 و 81 .
- 18 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 239 .
- 19 - سورة الشعراء من الآيتين 61 و62 .
- 20 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 236 .



ومن منهج الشيخ عبد القادر في أكثر مسائل كتابه أنه لا يكتفي بذكر الشاهد القرآني الواحد في المسألة الواحدة بل يعضده بشواهد من جنسه ، وقد لا يُقدّم الآيات بلفظ "قوله تعالى" ، فمن أمثلة ذلك :  
- في الباب الخامس عشر في "اللام" في الفصل الأول في "اللام المفردة" ، في مسألة "اللام الجارة" حيث ورد لها اثنان وعشرون معنى ، فمن معانيها أنها تأتي موافقة " على " ، في الاستعلاء الحقيقي ، نحو قوله تعالى : ( وَيَخْرُونَ لِلْأْدْقَانِ ) (1) و : ( وَتِلْكَ لِلْجَبِينِ ) (2) ، أي : على ، والمجازي نحو قوله تعالى : ( وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ) (3) (4) (3) .

- وفي مسألة (ما) ، تكون على ثلاثة أقسام ، من أقسامها الحرفية وتكون على ثلاثة أنواع ، منها أن تأتي نافية ، فإن دخلت على الجملة الاسمية تكون عاملة عمل ليس ، فترفع الاسم وتنصب الخبر ، وهذا عند أهل الحجاز وتهامه وأهل نجد ، نحو قوله تعالى : ( مَا هَذَا بِشَرًّا ) (5) ، وقوله تعالى : ( مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ) (6) ، وإن دخلت على الجملة الفعلية لم تعمل ، نحو قوله تعالى : ( وَمَا تَنْفَعُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ) (7) ، وأما في قوله تعالى : ( وَمَا تَنْفَعُوا مِنْ خَيْرٍ فَلْأَنْفُسِكُمْ ) (8) و : ( وَمَا تَنْفَعُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفِّ إِلَيْكُمْ ) (9) ، فـ "ما" الواقعة فيهما شرطية ، بدليل الفاء في الأولى والجزم فيهما . (10)

#### المطلب الثاني : الاستشهاد بالقراءات القرآنية :

**القراءات اصطلاحاً :** قال ابن الجزري : " القراءات علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة" (11) وجاء من المحدثين من يرى أن القراءة هي : " النطق بألفاظ القرآن كما نطقها النبي (صلى الله عليه وسلم) ، أو كما نُطِقَتْ أمامه (صلى الله عليه وسلم) فأقرها سواء كان النطق باللفظ المنقول عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فعلاً أو تقريراً ، واحداً أو متعدداً " (12) وقد وضع أئمة القراء شروطاً للقراءة ، ميزوا بين المشهور والشاذ ، فوضعوا أركاناً للقراءة الصحيحة ، ذكرها مكي القيسي في الإبانة وهي : (13)

- 1- أن يُنقل عن الثقات إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) .
- 2- أن يكون موافقاً لرسم المصحف .
- 3- أن يكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعاً .

فبعد هذا الموجز في بيان مفهوم القراءات أقف على منهج عبد القادر في كيفية توظيف القراءات القرآنية بتواترها وشواذها ، فالأسس التي اعتمد عليها إما لإثبات قاعدة نحوية ، أو لتعدد معنى ، أو صحة معنى في مسألة ، أو لتقوية علة ، أو تقوية ترجيح ، أو تقوية رأي جماعة ، أو صحة تأويل ، أو لتضمين معنى ، فتبين من منهجه في القراءة أنه يصرّح باسم القارئ أحياناً ، وأحياناً أخرى لا يصرّح به ، فيورد لفظ "قراءة" ، أو بعض مشتقاتها يُشير بها وهي : " قراءة ، قرئ ، قرأ " ، وهذه العبارات هي الغالبة في منهجه عند ذكره للقراءة ، وقد

- 1 - سورة الإسراء من الآية 109 .
- 2 - سورة الصافات من الآية 103 .
- 3 - سورة الإسراء من الآية 7 .
- 4 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 258 .
- 5 - سورة يوسف من الآية 31 .
- 6 - سورة المجادلة من الآية 2 .
- 7 - سورة البقرة من الآية 272 .
- 8 - سورة البقرة من الآية 272 .
- 9 - سورة البقرة من الآية 272 .
- 10 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 328 .
- 11 - ابن الجزري : منجد المقرئين ومرشد الطالبين : 9 .
- 12 - الفضلي : القراءات القرآنية تاريخ وتعريف : 56 .
- 13 - ينظر : القيسي : الإبانة عن معاني القراءات : 89 .

بلغ عدد شواهد القراءات التي وردت في كتابه سبعة وعشرين شاهداً<sup>(1)</sup>، وسأبين سبب الاستشهاد لبعض القراءات منها:

- أنها تأتي لبيان تعدد معني، وقد ذكر ذلك في مسألة (الألف) المفردة المفتوحة الهمزة في مسألة جواز أن تحمّل الهمزة لمعني النداء والاستفهام، إذ قال: "وَقَدْ يُحْمَلُ الْهَمْزَةُ عَلَى النَّدَاءِ وَالِاسْتِفْهَامِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: (أَمْنَ هُوَ قَانِتٌ)<sup>(2)</sup>، بالتخفيف في الميم، قال الفراء: الهمزة في ذلك للنداء وتبعده عن النداء أنه ليس في المعجز نداء بغير باء، ويؤرّبهُ مِنْهُ سَلَامَتُهُ مِنْ دَعْوَى الْمَجَازِ إِذْ لَا يَكُونُ مِنَ الْبَارِي تَعَالَى عَلَى حَقِيقَتِهِ وَسَلَامَتِهِ مِنْ تَعَدُّدِ الْحَدْفِ، إِذِ التَّقْدِيرُ: عَلَى جَعْلِهَا لِالِاسْتِفْهَامِ أَمْ مَنْ هُوَ قَانِتٌ خَيْرٌ أَمْ الْمُخَاطَبُ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى (قُلْ تَعَمَّقْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا)<sup>(3)</sup>، فحذف معادل الهمزة، وهو أَمْ هَذَا الْكَافِرُ الْمُخَاطَبُ بِذَلِكَ، وَحُذِفَ الْخَبْرُ وَهُوَ كَلِمَةُ خَيْرٌ، ثُمَّ أَعْلِمَ أَنَّ الْأَلْفَ الْمَهْمُوزَةَ أَصْلُ أَدْوَاتِ الِاسْتِفْهَامِ، وَأَصَالَتُهَا حُصَّتْ بِأَحْكَامِ"<sup>(4)</sup>.

- ومن منهجه أنه استشهد بقراءة شاذة دون أن يصرّح باسم قارئها في حرف "إذاً"، الداخلة على الفعل المضارع في حال وقوعها بعد الواو، والفاء، وفي حكمها جواز الوجهين: الرفع والنصب، وقُرى بالنصب شاذاً، وذلك في مسألة (إذاً) بالتثنية في جواز الرفع والنصب، نحو قوله تعالى: (وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا)<sup>(5)</sup>، وقوله تعالى: (فَإِذَا لَا يَأْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا)<sup>(6)</sup>، وقُرى شاذاً بالنصب فيهما<sup>(7)</sup>.

- كما استشهد بقراءة شاذة، ويذكر اسم القارئ وهو سعيد بن جبير في مسألة "إن" النافية الداخلة على الجملة الاسمية، وتكون "إن" بمعنى "ما" الحجازية وتعمل عمل "ليس" ترفع اسماً لها وتنصب خبراً لها، وجاءت القراءة لإسناد رأي جماعة وتقويته ما أجازه كل من الكسائي والمبرد ومن وافقهما الرأي من أن تكون "إن" بمعنى "ما" الحجازية، ويعزز ذلك بما سُمع من كلام العرب من أهل العالية بحرف "ما" الحجازية التي تعمل عمل "ليس" وقد ورد ذلك في مسألة (إن) بكسر الهمزة وسكون النون، وهو يقول: "وَقَرَأَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَوْلَهُ تَعَالَى: (إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَلُكُمْ)<sup>(8)</sup>، بِئُونِ خَفِيفَةً مَكْسُورَةً لِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَنَصَبُ "عِبَادًا" وَ "أَمْثَلُكُمْ"، وَسُمِعَ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ: "مَا أَحَدٌ خَيْرًا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِالْعَافِيَةِ"<sup>(9)</sup> (10)

- كما استدل شيخنا عبد القادر بالقراءات القرآنية؛ لإثبات قاعدة نحوية بقراءة لم يذكر لها اسم قارئها، وذلك في مسألة "أن" المفتوحة الهمزة المخففة النون الواقعة بعد فعل دال على الظن، كقوله تعالى: (وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ) ، فالحكم فيها جواز الأمرين: الرفع والنصب، وقد ذكر نص ذلك إذ قال: " وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ) (11) ، على قراءة مَنْ قَرَأَ بِالرَّفْعِ فِي "تَكُونَ" ، وَإِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ فِعْلِ دَالٍّ عَلَى الظَّنِّ ، جَازَ لَكَ فِي الفِعْلِ المِضَارِعِ الوَاقِعِ بَعْدَهَا الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ ، نَحْوُ: " ظَنَنْتُ أَنْ يَقُومَ " ، فَيَجُوزُ ذَلِكَ فِي " يَقُومُ " النَّصْبُ عَلَى جَعْلِ "أَنْ" مِنْ نَوَاصِبِ الفِعْلِ المِضَارِعِ ، وَالرَّفْعُ عَلَى جَعْلِهَا مُحَفَّفَةً مِنَ التَّقْبِيلَةِ ، حُذِفَ اسْمُهَا وَبَقِيَ خَبْرُهَا ، وَالتَّقْدِيرُ: " ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَقُومُ " . (12)

- كما استشهد بقراءة خرجت لتضمن معنى في مسألة بحرف الجر "إلى"، إذ قال في مسألة (إلى) من معانيها أن تكون زائدة تفيد التوكيد، مستديلاً بقراءة مَنْ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: (أَفَنَدَّةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ) (13) ، والنص كالآتي، إذ قال: " مِنْ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ أَنْ تَكُونَ "زَائِدَةً" ، وَهِيَ تُفِيدُ التَّوَكِيدَ قَالَهُ الفَرَّاءُ مُسْتَدِلًّا عَلَى ذَلِكَ

<sup>1</sup> - ينظر على سبيل المثال لا الحصر: الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 38، 52، 64، 76، 93، 115، 148، 166، 244، 273، 265، 281، 297، 333، 367، 380، وغيرها.

<sup>2</sup> - سورة الزمر من الآية 9.

<sup>3</sup> - سورة الزمر من الآية 8.

<sup>4</sup> - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 39، وينظر: الفراء: معاني القرآن: 417/2.

<sup>5</sup> - سورة الإسراء من الآية 76.

<sup>6</sup> - سورة النساء من الآية 53.

<sup>7</sup> - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 52.

<sup>8</sup> - سورة الأعراف من الآية 194.

<sup>9</sup> - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 57.

<sup>10</sup> - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 57.

<sup>11</sup> - سورة المائدة من الآية 71.

<sup>12</sup> - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 67 - 68.

<sup>13</sup> - سورة إبراهيم من الآية 37.

بِقِرَاءَةِ بَعْضِهِمْ : ( أَفِنَّدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ) ، يَفْتَحِ الْوَاوُ ، وَخَرَجَتْ عَلَى تَضْمِينِ : " تَهْوِي " ، بِمَعْنَى : " تَمِيلُ " .<sup>(1)</sup>

### المطلب الثالث: الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف

**الحديث في الاصطلاح الشرعي :** هو كل ما ورد عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة له، أو وصف لحدث جرى في زمانه، وتُعدُّ أقوال الصحابة (رضي الله عنهم)، وأقوال التابعين من باب الحديث الشريف.<sup>(2)</sup>

الحديث النبوي وهو بمثابة القرآن في التشريع من حيث كونه وحياً أوحاه الله للنبي (صلى الله عليه وسلم) ، فالحديث يكون مرادفاً للقرآن في الحجية ووجوب العمل به ، ويُعدُّ المصدرُ الثاني لتوثيق المادة المسموعة في النحو بعد القرآن وقرآته<sup>(3)</sup> ، ومما لا شكَّ فيه أنَّ الرسولَ الكريم (صلى الله عليه وسلم) كان أفصح العرب لساناً، وأوضحهم بياناً. وأعدبهم نطقاً، وأشدهم لفظاً. وأبينهم لهجةً، وأقومهم حجةً، وأعرفهم بمواقع الخطاب، وأهداهم إلى طرق الصواب.<sup>(4)</sup>

وقد أسهم الحديث الشريف في حفظ اللغة العربية العريقة ، وحفظ لهجاتها الفصيحة ، كما أعان الدارسين على معرفة تاريخ العربية ومعرفة الفصح منها وما جاء مخالفاً للقواعد اللغوية والنحوية من الكلام ضمن عصر الاحتجاج اللغوي .

فكان كلام رسولنا الكريم (صلى الله عليه وسلم) يستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، وذلك نادراً جداً، إنما يوجد في الأحاديث القصار، وعلى قلة أيضاً، فإنَّ غالب الأحاديث مروي بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمولودون قبل تدوينها، فزوها بما أدت إليه عبارتهم فزادوا ونقصوا، وقدموا وأخروا، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ، ولهذا نرى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على أوجه شتى بعبارات مختلفة، فنجد علماء العربية في استنباطهم النحو والصرف من الحديث النبوي الشريف ليسوا على موقفٍ واحدٍ في الاحتجاج به<sup>(5)</sup> ، وإنما نجدهم ما بين مؤيدٍ ومعارضٍ ومتوسطٍ بين هذا وذاك ، فانقسموا على ثلاثة مذاهبٍ وهي :<sup>(6)</sup>

- مذهبُ المانعين بالاستشهاد بالحديث النبوي الشريف .
  - مذهبُ المجيزين للاحتجاج بالحديث النبوي الشريف .
  - مذهبُ المتوسطين في مسألة الاحتجاج بالحديث الشريف .
- فلو تتبعنا مواقف النحاة من قضية الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف من المنع أو الجواز أو غير ذلك ، لما انتهينا من هذا الجانب ، ولوجود دراسات كثيرة قد ألمت به وبسطت في قضية الاحتجاج والاستدلال بها ، إلا أنني سأذكر موقف عبد القادر من الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف فهو مجال البحث العلمي هذا ، وكما هو مبين في شرحه أنه كان من المؤيدين له والمكثرين ، ويعدهُ مصدراً من مصادر الاحتجاج به ، فقد بلغ عددُ ورودِهِ في كتابه كشاهد نحوي أربعةً وثلاثين حديثاً<sup>(7)</sup> ، وجاء على النحو الآتي :

- استشهد الشيخ عبد القادر بالحديث النبوي مع شاهد من الشعر في مسألة حرف " أم " من معانيها تأتي للتعريف ، حيث استدلل بها في الحديث النبوي لبيان لغة قبيلة من قبائل العرب ، نُقلَ ذلك عن طيِّءٍ وجميِّرٍ ، يجعلون مكان اللام ميماً ، إذ قال في مسألة (أم) : " مِنْ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ أَنْ تُكُونَ لِلتَّعْرِيفِ ، كَمَا نُقِلَ عَنْ طَيِّءٍ وَجَمِيْرِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : " لَيْسَ مِنْ أُمَيْرٍ أَمْصِيَامٌ فِي أَمْسَفَرٍ " <sup>(8)</sup> ، كَذَا رَوَاهُ النَّعْمُرُ بْنُ تَوْلَبٍ (رضي الله عنه) ،

<sup>1</sup> - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 115 .  
<sup>2</sup> - ينظر : السيوطي : تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : 37-38 ، ومعبد : نفحات من علوم القرآن : 17 .  
<sup>3</sup> - الحديثي : موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف : 13 .  
<sup>4</sup> - ينظر : ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث والأثر : 4 .  
<sup>5</sup> - ينظر : السيوطي : الاقتراح في أصول النحو : 76 .  
<sup>6</sup> - ينظر : سالم صالح : أصول النحو دراسة في فكر الأنباري : 236 .  
<sup>7</sup> - ينظر على سبيل المثال لا الحصر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 28 ، 71 ، 80 ، 140 ، 148 ، 153 ، 171 ، 171 ، 212 ، 233 ، 246 ، 259 ، 265 ، 294 ، وغيرها الكثير .  
<sup>8</sup> - - الحديث : " لَيْسَ مِنْ أُمَيْرٍ أَمْصِيَامٌ فِي أَمْسَفَرٍ " ، " أم " حرف التعريف في لغة أهل اليمن يجعلون مكان اللام ميماً ، واللام وحدها حرف تعريف عند سيبويه وأما الهمزة التي قبلها فهي همزة وصل جُلِبَتْ لِلإبتداء بها كهزمة " ابن ، اسم " . ينظر : سيبويه : الكتاب : 4/457 ، وعند الخليل "أل" حرف التعريف ك" هل" و " بَلْ" حُقِّقَتْ للكثرة : ينظر : الزمخشري

ف" أم " فيما ذكرَ جَمِيعُهُ حَرْفَ تَعْرِيفٍ . والهمزة قبلها همزة وصل مجلوبة للابتداء بها كهزمة ابن واسم " .  
(1)

- كما أَنَّهُ يَسْتَشْهَدُ فِي "بَيِّدَ" بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ لِلِاسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى مَعْنَى " مِنْ أَجْلِ" أَوْ مَعْنَى "غَيْرِ" ، إِذْ قَالَ فِي مَسْأَلَةٍ (بَيِّدَ) : " أَنَّهُ بِمَعْنَى "مِنْ أَجْلِ" ، اسْتَدْلَلَ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : " أَنَا أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالصَّادِ بَيِّدَ أَنِّي مِنْ فُرَيْشٍ ، وَاسْتَرْضَعْتُ فِي بَيْتِي سَعْدَ بْنَ بَكْرٍ " (2) ، وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ وَغَيْرُهُ : إِنَّهَا هَهُنَا بِمَعْنَى "غَيْرِ" . (3)  
- وَقَدْ ذَكَرَ حَدِيثًا نَبَوِيًّا يَسْتَشْهَدُ بِهِ عَلَى "حَاشَا" أَنْ تَكُونَ فِعْلًا مُتَعَدِّيًّا مُتَصَرِّفًا تَأْتِي لِمَعْنَى الْاِسْتِنَاءِ ، ذَكَرَهُ فِي مَسْأَلَةٍ ( حَاشَا ) ، وَهُوَ يَقُولُ : " أَنْ تَكُونَ فِعْلًا مُتَعَدِّيًّا مُتَصَرِّفًا بِمَعْنَى اسْتِنْتِيئُهُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ أَنَّهُ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: " أَسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ مَا حَاشَا فَاطِمَةَ " ، ف" مَا" : نَافِيَةٌ ، وَالْمَعْنَى : لَمْ يَسْتَنْ فَاطِمَةَ ، أَيْ : مَا حَاشَا فَاطِمَةَ وَلَا غَيْرَهَا " (4) (5)

- وَقَدْ اسْتَدْلَلَ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ تَعْزِيزًا لِشَاهِدٍ جَاءَ بَعْدَ شَاهِدٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي "رُبَّ" حَيْثُ تَرَدُّ لِلتَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ لِأَنَّ الْآخِرَ قَلِيلٌ ، وَذَلِكَ فِي مَسْأَلَةٍ (رُبَّ) ، وَيُرَدُّ الْحَدِيثُ لِمَعْنَى التَّكْثِيرِ دُونَ التَّقْلِيلِ ، قَائِلًا : " وَهِيَ لِلتَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهَا التَّقْلِيلُ دَائِمًا خِلَافًا لِلتَّكْثِيرِ ، وَلَا التَّكْثِيرُ دَائِمًا خِلَافًا لِابْنِ دَرَسْتَوِيهِ وَمَنْ تَبِعَهُ ، بَلْ تَرَدُّ لِلتَّكْثِيرِ أَوْ لِلتَّقْلِيلِ قَلِيلًا ، فَمِنْ وَرُودِهَا لِلتَّكْثِيرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ( رَبِّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ) ، وَفِي الْحَدِيثِ : " يَا رَبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " (6) ، وَوَجْهُ الدَّلِيلِ أَنَّ الْآيَةَ وَالْحَدِيثَ مَسُوقَانِ لِلتَّخْفِيفِ وَلَا يَنَابِئُهُ التَّقْلِيلُ " (7)

- كَذَلِكَ يَسْتَدْلُ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ تَعْزِيزًا لِشَاهِدٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي " الْجَمَلِ الَّتِي لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ " وَمَحَلُّهَا الْإِعْرَابِي يَكُونُ حَالًا ، إِذْ قَالَ فِي مَسْأَلَةٍ ( الْجَمَلِ الَّتِي لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ ) : " الْوَاقِعَةُ حَالًا ، وَهَذِهِ لَا تَكُونُ إِلَّا خَبَرِيَّةً بِالْإِجْمَاعِ ، وَمَحَلُّهَا النَّصْبُ ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَجَاءَ وَآبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ ) (8) ، فَجَمَلُهُ يَبْكُونَ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ ، وَنَحْوُ قَوْلِهِ (صلى الله عليه وسلم): " أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ " (9) ، فَجَمَلُهُ " وَهُوَ سَاجِدٌ" فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ أَيْضًا " (10)

#### المطلب الرابع : الاستشهاد بأقوال الصحابة الكرام (رضي الله عنهم)

**تعريف الصحابي :** قال البخاري: " من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه" (11) ، ويعرفه ابن حجر تعريفًا شافيًا ، إِذْ قَالَ : " وَأَصْحٌ مَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابِيَّ مِنْ لَقِي

: المفصل في صناعة الإعراب : 449 ، وينظر : الطحاوي : شرح معاني الآثار – باب (الصيام في السفر) ح (3214) : 63/2 .

1 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 81 .  
2 - الزركشي : اللأئي المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ" التذكرة في الأحاديث المشهورة " : 160 ، والعسقلاني : التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير - ح (1658) : 14/4 ، والسخاوي : المقاصد الحسنة – باب ( حرف الهمزة ) ح (26) : 95 ، فقال السخاوي : "معناه صحيح ولكن لا أصل له " ، كما قاله ابن كثير . وذكره الهروي القاري في "الأسرار المرفوعة" : 248 ، وقال: قال السيوطي : " أورده أصحاب الغرائب ولا يعلم من خرجه ولا أسنده " : السيوطي : الجامع الكبير : 190/3 ، الحديث الشريف : ( أَنَا أَعْرَبُكُمْ ، أَنَا مِنْ فُرَيْشٍ ، وَلِسَانِي لِسَانُ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ ) .

3 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 142 .  
4 - ابن حنبل : مسند أحمد – باب (مسند عبد الله بن عمر ..) – ح (5707) : 518 /9 ، والوادعي : الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين – باب (التعديل) – ح(219) : 195 /1 .  
5 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 154 .  
6 - النمري القرطبي : السخاوي : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ( الحديث الثالث ) : 205 / 13 .  
7 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 172 .  
8 - سورة يوسف الآية 16 .  
9 - الشافعي : مسند الشافعي – باب : (من كتاب استقبال القبلة في الصلاة ) : 41 ، وابن منصور : سنن سعيد بن منصور - باب (تفسير سورة " اقرأ باسم ربك " ) : 8:388 ، والنسائي : سنن النسائي – باب (أقرب ما يكون العبد من الله) : 226/2 .

10 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 403 .  
11 - ابن حنبل : فضائل الصحابة : 188/4 .

رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مؤمناً به ومات على الإسلام ، فيدخل فيمن لقيه من طالمت مجالسته له أو قصرت ، ومن روى عنه ، أو لم يرو ، ومن غزا معه أو لم يغز ، ومن رآه رؤية ولم يجالسه ، ومن لم يره لعارض كالعمى " (1) .

- اقتبس الشيخ عبد القادر بعض الأقوال الواردة عن الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) ، إذ بلغ عددها خمسة أقوال (2) ، منهم منهم عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ، وذلك للاستدلال به كشاهد نحوي في نص ورد في مسألة (لو) من وجوها أن تكون شرطية ، يذكر ذلك وهو يقول : " وأما إذا تعدد السبب فيكون لو لامتناع الشرط خاصة ولم تتعرض للجواب لما يترتب على ذلك من الإشكال في قول عمر (رضي الله عنه) : " نعم العبد صهيّب لو لم يخف الله لم يعصه " (3) . (4)

" وبيان ذلك أن كل شيء امتنع ثبت نقيضه ، فإذا امتنع ما قام ثبت قام وبالعكس ، فيلزم ثبوت المعصية مع ثبوت الخوف ، وهو عكس المراد ، فوجب أن لا يقال : لو تمنع الشرط فقط ، ولم تتعرض للجواب كما يلزم عليه من الإشكال المذكور ، فلا يقال : حرف امتناع لامتناع إلا إذا لم يتعد السبب كما تقدم ، فسبب منع صهيّب من المعصية ليس الخوف حتى يكون قد خاف وعصى ، بل للمنع أسباب آخر ، وهي الإعطام والإجلال ، وهي طريق الخواص ، والخوف طريق للعوام ، وإن نقل على سبيل التنزيل ، إنه لو خلا من الخوف لم يعص ، فكيف وهو خائف ، ومثله : لو كانت الشمس طالعة كان الضياء موجوداً ، إذ لا يلزم من عدم طلوع الشمس عدم الضياء ؛ لوجود سبب آخر ، كالمصباح ونحوه " . (5)

- كما استشهد بقول الحسن بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) جاء بعد حديث لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) جعل فيه اللحن ضلالاً ، فجاء قول الحسن بن علي (رضي الله عنه) بقوله تعريزاً وتأكيداً حثاً وطلباً منه على تعلم العربية والحفاظ عليها من أن تذهب وعلى كتاب الله أن يُغير وعنه البلاغة تسلب في وقت قد فشا اللحن على ألسنة الناس من العربي وغير العربي ممن دخل الإسلام ، فقال الحسن بن علي (رضي الله عنه) : " تعلموا العربية فإنها لسان الله تعالى الذي يخاطب به الناس يوم القيامة " (6) . (7)

#### المطلب الخامس : الاستشهاد بالشعر العربي

الشعر هو كلام العرب الفصحاء ، والمصدر الأصيل والمنبع النثر للشواهد اللغوية والنحوية في توثيق مادتهم المروية المسموعة ، فللشعر مكانة مرموقة عند النحويين ، فمن الواضح أن النحاة وأهل اللغة أولوا الشعر أهمية قصوى باعتبارها ديوان العرب ومستودع حكمتهم وحجّتهم ، وسمة الفطرة والعفوية والبعد عن التصنع يبقى الهدف الأسمى الذي يتوخاه الشعراء ، فيه حفظت الأنساب وعرفت المآثر ومنه ثبتت قواعد اللغة (8) ويروى عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه قال : " كان الشعر علم قوم لم يكن لهم علم أصح منه " (9) ، ولعلو منزلته السامية

- 1 - العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة : 7 / 1 .
- 2 - ينظر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 29 ، 73 ، 230 ، 287 ، 291 .
- 3 - الدمشقي الحنبلي : العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية : 79 ، وعزيز شمس : الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون : 874 .
- 4 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 289 .
- 5 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 289 .
- 6 - ينظر : ابن تيمية : تهذيب اقتضاء الصراط المستقيم : 1 / 92 ، وكتب عمر إلى أبي موسى (رضي الله عنه) : ( أما بعد . فتفقهوا في السنة ، وتفقهوا في اللغة وأعرّبوا القرآن ، فإنه عربي ) وفي حديث آخر عن عمر (رضي الله عنه) أنه قال : ( تعلموا العربية فإنها من دينكم ، وتعلموا الفرائض فإنها من دينكم ) : البعلبي الحنبلي : المنهج القويم في اختصار ( اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ) : 1 / 94 ، وقال الشعبي : ( النحو في العلم كالملح في الطعام لا يستغنى عنه ) ، وقال وكيع : ( أتيت الأعمش أسمع منه الحديث وكنت رُبما ألحنت ، فقال لي : يا أبا سفيان تركت ما هو أولى بك من الحديث ، فقلت يا أبا محمد : وأي شيء أولى من الحديث ؟ فقال : النحو ، فأملئ عليّ الأعمش النحو ثم أملئ عليّ الحديث ) : الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : 2 / 28 .
- 7 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 29 .
- 8 - ينظر : ابن فارس : الصحابي في فقه اللغة : 275 .
- 9 - الجمحي : طبقات فحول الشعراء : 1 / 24 .



السامية عند العرب منذ القدم يصفه ابن سلام الجمحي ويقول : " وكان الشعر في الجاهلية عند العرب ديوان علمهم ومنتهى حكمهم ، وبه يأخذون وإليه يصيرون " (1) .  
فالشاهد الشعري كلما أو غل شاعرُهُ في القِدَامَة الزمنية عُلَّتْ قيمتهُ ؛ ليكون المعيارَ الجمالي منتحياً وعارضاً أمام عِراقَةِ التجربةِ ، فالروايةُ الصحيحة تحركُ أصالتها وتجلي أصالة معدنيها .

وكما نعلم أن للشعرَ موطنَ ضرورة ، فقد أجازوا فيه للشاعرِ ما لا يجوز لغيره من مخالفةٍ في أصول اللغة والنحو والصرف ؛ وذلك لإثبات صحة قاعدة نحوية ، أو فرغ منها قد يكون نادراً أو شاذاً ، ضرورة أختص بها الشعرُ دون النثر ، فيستفيد بها الشاعرُ في التغلب على اختلال وزن الشعرِ وهو كثير ، فبلسان شاعرٍ ما تقوم الحربُ وتُخمدُ على لسانٍ آخر ؛ فالشاعرُ وما يمتلك من صحة لغةٍ وفصاحةٍ منطوقٍ وبلاغةٍ في فنون الحديث جعله يتصدرُ المشهد ويكون سيد الموقف ، فاهتم أهل العربية بالشعراء ، وقسموهم على طبقات أربع من الذين يُحتجُّ بشعرهم والطبقات هي : (2)

- الطبقة الأولى : طبقة الشعراء الجاهليين ، كـ " امرئ القيس ، والأعشى ، والنابغة الذبياني ، وزهير بن أبي سلمى " .

- الطبقة الثانية : طبقة الشعراء المخضرمين ، كـ " حسان بن ثابت ، ولبيد ، والعجاج ، وكعب بن زهير " .

- الطبقة الثالثة : طبقة الشعراء الإسلاميين ، كـ " جرير ، و الفرزدق ، و ذو الرمة ، وأبي ذؤيب الهذلي " .

- الطبقة الرابعة : طبقة الشعراء المولدين ، ويقال لهم "المحدثون" ، كـ " بشار ، و أبي نؤاس .. " .

ومنهم من قسمهم على ست طبقات : (3)

- الطبقة الخامسة : طبقة الشعراء المحدثين ، وهم الذين جاءوا بعد المولدين ، كـ " أبي تمام ، والبحراني ، وابن الرومي .. " .

- الطبقة السادسة : طبقة الشعراء المتأخرين ، كـ " المتنبي .. " .

فأهل البصرة يستشهدون بشعر الطبقتين الأولى والثانية إجماعاً من غير تفريق ، وأكثرهم لا يستشهدوا بشعر شعراء الطبقة الثالثة ، فقد توقف الاستشهاد بالشعر حتى شعراء النقائض كـ " جرير والفرزدق والأخطل والراعي النميري " ، فلا ضرورة لشاعر بعد بشار بن برد المتوفى بعد منتصف القرن الثاني تحديداً (ت167هـ) ، فعُدوا شعرهم من باب الغلط اللغوي . (4)

أمّا موقف عبد القادر من الشواهد الشعرية ، فهو أحد النحاة الذين وجَّهوا عنايتهم إلى الشعر ، فقد أكثر من الاحتجاج بالشعر ، كما سلك في احتجاجه مسالكاً متنوعة ، حتى بلغت شواهد الشعرية في شرح منظومته مائتين وثمانية وستين بيتاً (5) ، فالاستشهاد به ليس بالقليل ويأتي بعد الاستشهاد بآيات القرآن الكريم من حيث العدد .

تنوعت طريقته في إيراد شواهد الشعر ، فمن طرق منهجه أنه يذكر موضع الشاهد النحوي من الشعر إلى شطره انتهاءً بإيراد البيت كاملاً ، وربما تجاوز البيت إن كانت القاعدة تحتاج إلى ذلك ، فمثال ذلك :

- أنه يتصرّف بالشاهد الواحد من الشعر بحسب ما تقتضيه الحاجة ، قد يوجه عنايته بموضع الشاهد النحوي فقط ، دون أن ينسبه إلى قائله ، وذلك كما جاء في (الألف) الهوائي ، في مسألة (إذا) ، أن تكون بدلاً من نون ساكنة ، وهي إما نون توكيد أو نون نصب ، إذ قال : " الوجه التاسع : لا يجوز أن تُعدَّ الألفُ المُبدلةُ مِنْ نونٍ " إذاً ، ولا أَلْفُ التَّكْثِيرِ كـ " قَبَعْرَى " ، ولا أَلْفُ التَّأْنِيثِ كـ " حَبْلَى " ، ولا أَلْفُ الإِلْحَاقِ كـ أَلْفِ " أَرْضَى " ، ولا أَلْفُ الإِطْلَاقِ كـ أَلْفِ فِي قَوْلِهِ : (6)

1 - الجمحي : طبقات فحول الشعراء : 24 / 1 .

2 - ينظر : البغدادي : خزنة الأدب : 8 - 5 / 1 .

3 - ينظر : البغدادي : خزنة الأدب : 8 / 1 .

4 - ينظر : السيوطي : المزهرة في علوم اللغة وأنواعها : 389 / 1 ، وابن رشيق القيرواني : العمدة في محاسن الشعر وآدابها ونقده : 113 / 1 وما بعدها .

5 - ينظر على سبيل المثال لا الحصر : الحسيني : نزهة البرية : 40 ، 46 ، 50 ، 57 ، 58 ، 66 ، 70 ، 83 ، 90 ، 100 ، 105 ، 107 ، 114 ، 118 ، 146 ، 151 ، 213 ، وغيرها الكثير .

6 - العجاج : ديوان العجاج : 321 ، الأحمي : ضرب من الثياب . وأنهج : بلي ، وهو من شواهد : الفارسي : المسائل الحلييات : 218 ، و ابن القطاع : كتاب الأفعال : 123 / 3 ، و الجباني ابن مالك : شرح الكافية الشافية : 1428 / 3 ، وابن هشام الأنصاري : مغني اللبيب : 412 / 1 .

... .. كَالْأَتْحَمِيِّ أَنهَجَا . (1) " (2)

- كذلك تناول موضع الشاهد النحوي فقط في مسألة (لَعَلَّ) حيث تتصل بها "ما" فتكفها عن العمل ببيت شعري لم ينسبه لقائله، وهو يقول: "، وَتَنْصِلُ بِـ " لَعَلَّ" مَا الْحَرْفِيُّهُ، فَتَكْفُهَا عَنِ الْعَمَلِ؛ لِزَوَالِ اخْتِصَاصِهَا جِيئَنِيذٍ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: (3)

... لَعَلَّمَا ... أَضَاءَتْ لَكَ النَّارُ الْجَمَارَ الْمُقَيَّدَا (4) " (5)

- ومن منهجه أنه يورد الشاهد الشعري بشرط من البيت مكتفياً به بحسب توجيهه فتارةً ينسب البيت لقائله، والأكثر لا نجد له نسبة، فبلغت عدد الأنصاف من الأبيات التي أوردتها في شرحه كشاهد نحوي إلى اثنين وثمانين بيتاً، أوردته فيما جاء في مسألة (وا) بألف بعد الواو، وتأتي على ثلاثة أوجه، إذ يقول: " منها أن يَكُون (وا) اسماً بِمَعْنَى "أَعْجَبَ" ..، وقد يُقَالُ: (واها)، كقوله: (6)

... وَاهَا لِسَلَمَى ثُمَّ وَاهَا وَاهَا (7) " (8)

- كما أورد شاهد شعري بنصف البيت دون نسبة في مسألة (نَعَمْ)، تأتي للتوكيد، أذ قال: " وَتَأْتِي لِلتَّوَكِيدِ إِذَا وَقَعَتْ صَدْرًا فِي الْكَلَامِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: " نَعَمْ هَذِهِ أَطْلَالُهُمْ "، قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ هُشَامٍ: " وَالْحَقُّ أَنَّهَا فِي ذَلِكَ حَرْفٌ إِعْلَامٌ، وَأَنَّهَا جَوَابٌ لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ "، كَقَوْلِهِ: (9)

... نَعَمْ بِالصَّبَا قَلْبِي صَبَا لِأَحْبَتِي (10) " (11)

- كما أنه يستدل بشاهد لم ينسبه لقائله، وذلك في ( الْجُمْلَةُ الْخَبَرِيَّةُ وَالظَّرْفُ وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ )، مثال الظرف الواقع صلباً أو خبراً، يُدْكَرُ فِيهِ: ... وَفَوْعُهُمَا بَعْدَ الْإِسْتِفْهَامِ، نَحْوُ: " أَعْنَدُكَ "، أَوْ " فِي الدَّارِ رَيْدٌ "، فَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الْمَثَلِ الْأَرْبَعَةِ يَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَيُسْتَنْتَبَى مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ أَحْرَفٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِعَامِلٍ؛ مِنْهَا " لَعَلَّ "، وَهِيَ لَعْنَةٌ عَقِيلٌ؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْحَرْفِ الزَّائِدِ أَلَّا تَرَى أَنَّ مَجْرُورَهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ؛ بِدَلِيلِ ارْتِفَاعِ مَا بَعْدَهُ عَلَى الْخَبَرِيَّةِ، قَالَ الشَّاعِرُ: (12)

... لَعَلَّ أَبِي الْمَغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ (13) " (14)

وقد أجرى الشيخ عبد القادر مجرى ابن هشام في الاستشهاد بالشعر واستدل بشعر طبقات الشعراء الأربعة، وتفاوتت طريقتة في الاستشهاد، فتارةً يستشهد ببيت كامل وهو الأكثر، وقليلاً ما يستدل ببيتين كاملين، ونادراً ما تكون ثلاثة أبيات كاملة، وسأبينه فيما يأتي:

1 - وتمامه: ( ما هاج أشواقاً وشجواً قد شجاً ... مِنْ طَلَّلِ كَالْأَتْحَمِيِّ أَنهَجَا )، الأتحمي: موضع في اليمن يعمل فيه البرود، وإليه ينسب الأتحمي من البرود. ينظر: تهذيب اللغة (باب الحاء والتاء): 261/4، والحميري: شمس العلوم ودواء كلام العرب المكلوم (أتحفه): 730/2.

2 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 398.

3 - الفرزدق: ديوان الفرزدق: 305، وهو من شواهد: الفارسي: الإيضاح العضدي: 127، والزمخشري: المفصل في صنعة الإعراب: 389، وابن الخشاب: المرتجل في شرح الجمل: 170.

4 - والبيت بتمامه: ( أَعْدَ نَظْرًا يَا عَبْدَ قَيْسٍ لَعَلَّمَا ... أَضَاءَتْ لَكَ النَّارُ الْجَمَارَ الْمُقَيَّدَا ).

5 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 313.

6 - العجلي: ديوان أبي النجم العجلي: 449، وهو من شواهد: أبو حيان الأندلسي: ارتشاف الضرب: 2297/5، وأبو حيان الأندلسي: التنزيل والتكميل: 247/1.

7 - تمام البيت: ( وَاهَا لِسَلَمَى ثُمَّ وَاهَا وَاهَا ... هِيَ الْمُنَى لَوْ أَنَّهَا نَلْنَاهَا ).

8 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 391.

9 - ابن الفارض: ديوان ابن الفارض: 56. وهو من شواهد: البغدادي: خزانة الأدب: 446/1.

10 - تمامه: ( نَعَمْ بِالصَّبَا قَلْبِي صَبَا لِأَحْبَتِي ... قَبَا حَبْدًا ذَاكَ الشَّدَى جِيئَنِي هَبَّتِ ).

11 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 364.

12 - البيت لسعد بن كعب الغنوي يرثي أخاه أبا المغوار، ينظر: الأنصاري: نوادر أبي زيد: 218، فقد ورد في النوادر بروايتين، أولاهما: لعل أبا المغوار، بالنصب، والثانية: لعل أبي المغوار بالجر، ورواية ثالثة: لعل أبي المغوار منك قريب ف"العل" رفع بالابتداء، ولأبي المغوار: خبره، و" لعل " مثل " عصاً، و رحي "، فهذه كلمة يستعملها العرب عند العثرة والسقطة، والرواية المشهورة لا اختلاف فيها: " لعل أبا المغوار .. ينظر: الأنصاري: نوادر أبي زيد: 219. والبيت من شواهد: الزجاجي: اللامات: 136، والسيرافي: شرح كتاب سيبويه: 139/3 والبيت تكرر ذكره في فصل "لعل".

13 - وتمامه: ( فَكَلَّتْ أَدْعُ أُخْرَى وَارْفَعِ الصَّوْتِ جَهْرَةً ... لَعَلَّ أَبِي الْمَغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ ).

14 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية: 424.

- نراه يستشهد بشعر الطبقة الأولى بكثرة ، كـ " امرئ القيس ، وعنترة ، والنابعة ، والأعشى ، وقيس بن الخُطيم .. وغيرهم الكثير " ، فعلى سبيل المثال أنه استشهد من شعر امرئ القيس بثني عشر بيتاً ، في مواضع مختلفة ، يستشهد في خمسة أبيات كاملة دون أن يذكر اسمه ، ويستشهد في سبعة أشطر من أنصاف شعره ، يصرخ ولا يصرخ باسمه ، فلا عجب في ذلك فهذا يدين النحاة مع الشعراء المستشهد بشعرهم ، فمن ذلك ما أورد من شعر امرئ القيس في مسألة ( أن ) المفتوحة الهمزة ساكنة النون ، يذكر عبد القادر أن " أن " تأتي شرطية جازمة على لغة قبيلة بني صباح إذ قال : " وَذَكَرَ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ وَأَبُو عُبَيْدَةَ ، أَنَّ بَعْضَهُمْ يَجْزِمُ بِـ"أَنَّ" ، وَنَقَلَهُ الْجَبَابِيَةُ عَنْ بَعْضِ بَنِي صَبَاحٍ مِنْ صَبَّةَ ، وَأَنْشَدُوا : (1) إِذَا مَا عَدَوْنَا قَالَ وَلِدَانُ أَهْلِنَا ... تَعَالَوْا إِلَى أَنْ يَأْتِنَا الصَّيْدُ نَحْطُبُ " (2)

- كما استشهد بشعر شعراء الطبقة الثانية المخضرمين ، كـ " حسان بن ثابت ، وليد ، و العجاج ، والنمر بن تولى .. وغيرهم الكثير " فمثال ذلك أنه استشهد بشعر لبيد بن ربيعة بثلاثة أبيات منها أنه استدلل ببيت ولم يصرخ باسمه ، يذكر ذلك في مسألة (الإ) بكسر الهمزة وتشديد اللام يذكر أن "الإ" تأتي شبه الجمع ، وهو يقول : " وَمِثَالُ شِبْهِ الْجَمْعِ ، قَوْلُ الشَّاعِرِ : (3)

لَوْ كَانَ غَيْرِي ، سَلِيمِي ، الدَّهْرُ غَيْرُهُ... وَقَعَّ الْحَوَادِثُ ، إِلَّا الصَّارِمُ الذَّكْرُ  
فَ " الصَّارِمُ " صِفَةً لِعَيْرِي " (4)

- كذلك استشهد بشعر شعراء الطبقة الثالثة الإسلاميين كـ " جرير ، و الفرزدق ، و ذو الرمة ، و .. " فاستدل بشعر الفرزدق في تسعة أبيات ، منها أبيات كاملة وأخرى بشطر البيت في مواضع مختلفة من شرحه ، قد يذكر اسم الفرزدق والأكثر لا يذكر بل يكتفي بالإشارة بـ " قول الشاعر " ، فهو أسلوبه في استشهاده مع بقية الشعراء ، من ذلك يذكر في مسألة (هَل) إذ يفرق بـ " هل " عن " الهمزة " بعشر مفارقات منها الفرق التاسع : أن تقع "هل" بعد العاطف ويراد بالاستفهام بها النفي ، لكن لا يعطف الانشاء على الخبر ، ويدخول الباء على الخبر ، فاستدل بذلك بشعر الفرزدق وهو يقول : " ويصح العطف .. ، إذ لا يعطف الإنشاء على الخبر ، وَدَخَلَتْ "الْبَاءُ" عَلَى الْخَبْرِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ : (5)

... أَلَا هَلْ أَخُو عَيْشٍ لَدَيْهِ بِدَانِمِ (6) " (7) .

- كما نجده قد استدلل بشعر شعراء الطبقة الرابعة المولدين ، ويقال لهم " المحدثون " ، كـ " أبي نؤاس ، وأميمة بن أبي الصلت " ، نراه يستشهد ببيتين لأبي نؤاس ، أحدهما في مسألة (تَمْ) لا يصرخ باسمه ، وذلك في مسألة (تَمْ) ، حرف عطف يقتضي فيها ثلاثة أمور : الترتيب ، والمهلة ، والنشريك في الحكم ، ففي كل منها خلاف ، فأما الترتيب فقد حصل فيها خلاف بين النحاة في اقتضاء هذا المعنى ، إذ قال : " فَأَمَّا التَّرْتِيبُ فَخَالَفَ قَوْمٌ فِي اقْتِضَائِهَا إِيَّاهُ ، تَمَسَّكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ( خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ) (8) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ( وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ) (9) ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ (10) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ( ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ) (11) ثُمَّ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ) (9) ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ : (10)

1 - الكندي: ديوان امرئ القيس : 389 ، نذكر أن البيت في ديوانه تكون " أن " مصدرية ناصبة ، إذ قال امرئ القيس : (إذا ما ركبتنا قال ولدان أهلنا ... تعالوا إلى أن يأتي الصيد نحطب) .

2 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية : 66 .

3 - العامري: ديوان لبيد بن ربيعة : 57 ، ينظر : سيبويه : الكتاب : 2 / 333 ، و ابن هشام الأنصاري : مغني اللبيب : 1 / 64 ، و الأشموني : شرح الأشموني لألفية ابن مالك : 1 / 514 .

4 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية : 109 .

5 - البيت نسب للفرزدق ، فمعظم المصادر تنسبه له ، ولم أجده في ديوانه ، وهو من شواهد : ابن القطاع : كتاب الأفعال : 2 / 80 ، والجبابيبي ابن مالك : شرح الكافية الشافية : 1 / 438 ، والجبابيبي ابن مالك : شرح التسهيل لابن مالك : 1 / 384 ، وابن الناظم : شرح ابن الناظم على الألفية : 106 ، وابن هشام الأنصاري : مغني اللبيب : 1 / 388 .

6 - تمامه : ( يَقُولُ إِذَا أَقْلَوْلَى عَلَيْهَا وَأَفْرَدَتْ ... أَلَا هَلْ أَخُو عَيْشٍ لَدَيْهِ بِدَانِمِ ) .

7 - الحسيني: نزهة البرية في علم العربية : 375 .

8 - سورة الزمر من الآية 6 .

9 - سورة الأنعام : 153 و 154 .

10 - أبو نؤاس : ديوان أبي نؤاس : 1 / 315 .

إِنَّ مَنْ سَادَ ثُمَّ سَادَ أَبُوهُ ... ثُمَّ قَدْ سَادَ قَبْلَ ذَلِكَ جَدُّهُ " (1) .  
- كما استدللَّ بشعر شعراء الطبقة الخامسة المحدثين الذين جاءوا بعد طبقة المولدين كـ " أبي تمام ، والبحتري ، وابن الرومي .. " ، فاستشهد ببيتين كاملين لابن الرومي وهو يصرِّحُ باسمه في مسألة (ثُمَّ) من معانيها الترتيب ، والمهله ، والإشراك في الحكم ، ففي كلِّ منها خلاف ، فأما الترتيب ففيها مخالفة قوم ، فاستشهد بشعر ابن الرومي بعد جملة من آيات القرآن الكريم ، وهو يقول : " فَأَمَّا التَّرْتِيبُ فَخَالَفَ قَوْمٌ فِي اقْتِضَائِهَا إِيَّاهُ ، تَمَسُّكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ( خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا رُجُوجَهَا ) (2) ، وقوله تعالى : ( وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴿١﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴿٢﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ ) (3) ، .. فالجواب عن الآية الثانية ، وقد أُجِيبَ عن الآية الثانية بِشَأْنِ ( سَوَّاهُ ) عَلَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى ، لَا الثَّانِيَةَ .  
وأجاب ابن عصفور عن البيت المذكور أنَّ الجدَّ أتاه السؤدد من قبل الأب ، والأب من قبل الابن ، كما قال ابن الرومي : (4)

قَالُوا : أَبُو الصَّقْرِ مِنْ شَيْبَانَ ، قُلْتُ لَهُمْ : ... كَلَّا لَعَمْرِي ، وَلَكِنْ مِنْهُ شَيْبَانَ  
وَكَمْ أَبٌ قَدْ عَلَا بِابْنٍ ذَرَى حَسَبٍ ... كَمَا عَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ عَدْنَانُ " (5)

- واستدلَّ بشعر شعراء الطبقة السادسة من شعراء المتأخرين كـ " المتنبي " ، فقد استشهد ببيتين في أحدهما يصرِّحُ بالمتنبي ولا يذكره في الآخر ، فمن ذلك في مسألة (لا) ، أنها تُخالف " ليس " من ثلاث جهات ، منها أنَّ "لا" تعمل في المعرفة ، إذ قال : " الثالثُ : من الجهات الثلاث المذكورة فيه أنها لا تعمل إلا في النكرات خلافاً لابن جني ، ويشهد لابن جني في عملها في المعرفة .. وقول المتنبي : (6)  
إِذَا الْجُودُ لَمْ يَرِزُقْ خَلَاصًا مِنَ الْأَدَى ... فَلَا الْحَمْدُ مَكْسُوبًا وَلَا الْمَالُ بَاقِيًا " (7) .

- ونققت على ما ورد من ضرورات شعرية في قضايا النحو عند عبد القادر ، فمن مطالعة شواهد أنه يستشهد للشعر بالضرورة في ثلاثة عشر مواضع ، وسأعرض بعضاً مما أورده ، ففي مسألة (إذا) أنها تختص بدخولها على الجملة الفعلية عكس الفجائية ويكثر دخولها على الماضي ويقبل على المضارع ، وتعمل الجزم وهو ضرورة شعرية دون النثر ، وهو يقول : " "إذا" هذه لازمة للإضافة منصوبة بالشرط الواقع بعدها ، وقيل : بالجزاء ، وتعمل الجزم في ضرورة الشعر لا في غيره من الكلام المنثور ، كما في قول الشاعر : (8)  
اسْتَعْنِ مَا أَعْنَاكَ رَبِّكَ بِالْعَنَى ... وَإِذَا تُصَبِّكَ خِصَاصَةً فَتَجَمَّلِ " (9)

وأورد في مسألة (أن) إذ تكون مخففة من التثنية ، وهي مصدرية ، إذ قال : " فَتَكُونُ عَامِلَةً كَأَصْلِهَا تَنْصِبُ الْأِسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ ، زَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ شَيْئًا ، وَشَرَطَهَا حَيْثُ كَانَتْ عَامِلَةً أَنْ يَكُونَ اسْمُهَا ضَمِيرًا ، وَأَنْ يَكُونَ مَحْدُوفًا ، وَرَبِّمَا تُبَيِّنُ كَقَوْلِهِ : (10)

فَلَوْ أَنَّكَ فِي يَوْمِ الرَّخَاءِ سَأَلْتَنِي ... طَلَاقَكَ لَمْ أَبْحَلْ وَأَنْتَ صَدِيقُ  
وَهُوَ مُحْتَصٍ بِالضَّرُورَةِ عَلَى الْأَصْحَ ، وَأَنْ يَكُونَ خَبَرُهَا جُمْلَةً اسْمِيَّةً وَفِعْلِيَّةً ، فَلَا يَجُوزُ إِفْرَادُهُ إِلَّا إِذَا ذُكِرَ الْأِسْمُ ، فَيَجُوزُ الْأَمْرَانُ " (11) .

1 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 148 .

2 - سورة الزمر من الآية 6 .

3 - سورة السجدة من الآيات 7 و8 و9 .

4 - ابن الرومي : ديوان ابن الرومي : 373 .

5 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 148 .

6 - المتنبي : ديوان المتنبي : 442 .

7 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 278 .

8 - نسب البيت لعبد القيس بن خفاف البرجمي ، ولم أعر على ديوانه ، و وقيل : لحارثة ابن بدر الغداني ولم أعر على ديوانه أيضا ، وهو من شواهد : ، الفراء : معاني القرآن : 158 / 3 ، والأصمعي : الأصمعيات 230 ، والشريف المرتضى : أمالي المرتضى 383/1 .

9 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 128 .

10 - أنشده الفراء ولم يعزه إلى قائل معين ، ولم أعر على قائله ، وهو من شواهد : الهروي النحوي : إسفار الفصيح : 1 / 530 ، و المرادي : الجنى الداني : 1 / 218 ، والمرادي : توضيح المقاصد والمسالك : 1 / 539 ، والأشموني : شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : 1 / 319 .

11 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 67-68 .

**المطلب السادس : الاستشهاد بلغات القبائل**

اعتدَّ النحويون باللغات كمصدر في توثيق مادتهم المسموعة في مجال الاستدلال النحوي ، فالقبائل التي يُحتجُّ بلغاتها في أصول اللغة من كونها المستند الذي اعتمده اللغويون في تعويد اللغة هي كل من : " قيس ، وتميم ، وأسد ، وهذيل ، وبعض طيء ، وبعض كنانة " (1) ، فقبيلة كلِّ من قيس وتميم وأسد ، هم الذين عنهم أكثر ما أخذ أخذ ومعلمه ، وبهم اعتدوا في الغريب والإعراب والتصريف ، وبعدهم قبيلة هذيل وبعض طيء وبعض كنانة ، وتجاؤا عن الأخرى من بقية القبائل العربية (2) ، هذا كله جاء بعد قبيلة قريش التي كانت أجود العرب انتقادا للأفصح من الألفاظ وأسهلها على اللسان عند النطق وأحسنها مسموعاً وأبينها إبانة عما في النفس (3) . ونجد مصطفى الراجعي يُبين لنا على أنَّ الفصح عند أهل اللغة هو : " ما كثر استعماله في ألسنة العرب ودار في أكثر لغاتهم ؛ لأنَّ تكراره على الألسنة بطبيعتها في سياسة المنطق دليل على تحقُّق المناسبة الفطرية به " (4) .

فكان أهل اللغة يحرصون في وضع القاعدة النحوية على انتقاء كلام العرب ذي المستوى اللغوي الفصح ، هذا من منطلق أساسه يكون لخدمة القرآن الكريم ، وضمان حصول مستوى العالِّ للغة العربية ساعد على فهم القرآن نظاماً نحوياً وصرفياً ، ومعنىً بلاغياً وأسلوبياً .

واللغويون في عملية الانتقاء للغتهم اعتمدوا على أركان ثلاثة وهي : " المكان ، والزمان ، والرواية " في بناء القاعدة النحوية ، يذكر ابن فارس في باب القول في مأخذ اللغة ، وهو يقول : " تؤخذ تلقناً من ملقن ، وتؤخذ سماعاً من الرواة الثقات ذوي الصدق والأمانة ، ويُتقى المظنون " (5) .

لكن عنصر المكان تحديداً كان محلَّ خلاف ، لذلك نجد أبا عمرو بن العلاء أخذ عن الأصوليين منهجهم الذي اعتمد على ست قبائل في حين أهمل أكثر من ثلاثين قبيلة عربية ، فاختيار القبائل الست التي سكنت قلب جزيرة العرب ، اعتدَّ على أساس البعد عن الاحتكاك بغير العرب من الأعاجم المجاورة للعرب ، فالكلام المستشهد به هو كلام القبائل العربية الموثوق بفصاحتها، وصفاء لغتها في الجاهلية والإسلام إلى أن فسدت الألسنة بالاختلاط مع الأعاجم وفشو اللحن (6) .

فبعد الإشارة في توثيق الكلام الفصح المسموع من بعض القبائل العربية الذي أحتجَّ به في بناء القاعدة النحوية ، نُبين ما استدلَّ به عبد القادر من أقوال القبائل ، نراه لم يتوقف في استشهاده بأقوال القبائل الست بل تعداها إلى قبائل أخرى قد يستدلُّ بها للغة قد انفردت أو شدت ، وخرجت عن المألوف في بناء القاعدة النحوية ، فاستشهد في إحدى عشرة لغة ، يُصرِّح باسمها وأول لغة ذكرها لغة أهل العالية ، جاء في اللسان : العالية ما فوق أرض نجد إلى أرض تهامة وإلى ما وراء مكة ، وهي الحجاز وما والاها ، ويقال : عالي الرجل وأعلى إذا أتى عالية الحجاز ونجد (7) ، فالقبائل التي استدلتُّ بها هي : ( لغة أهل العالية ، تميم ، أسد ، هذيل ، طيء ، عُقيل ، بني صباح من ضبة ، جمير ، أهل الحجاز ، أهل نجد ، أهل تهامة ) (8) ، وقد يعلل لمسألة ما ويسند العلة للغة دون أن يذكرها بقوله : " وهي لغة " .

1 - الفارابي : الحروف : 147 ، والسيوطي : الاقتراح في علم أصول النحو : 33 .

2 - ينظر : الراجعي : تاريخ آداب العرب : 118 .

3 - ينظر : السيوطي : الاقتراح في علم أصول النحو : 90 .

4 - السيوطي : الاقتراح في علم أصول النحو : 91 .

5 - ينظر : ابن فارس : الصحابي في فقه اللغة : 134 ، و السيوطي : المزهر في علوم اللغة : 47 / 1 .

6 - ينظر : ابن فارس : الصحابي في فقه اللغة : 34 ، والراجعي : تاريخ آداب العرب : 193 / 1 وما بعدها .

7 - ينظر : ابن منظور الأفرقي : لسان العرب : (فصل ع المهملة) : 87 / 15 ، و الزبيدي : تاج العروس (علو) :

84/39

8 - ينظر على سبيل المثال لا الحصر : الحسيني : نزهة البرية : 66 ، 81 ، 199 ، 275 ، 313 ، 330 ، 372 ، 388 ، 398 .

398

- فمثال ما استدل بلغة أهل العالية فيما جاء في مسألة (إن) مكسورة الهمزة مخففة النون ، عند دخولها على الجملة الاسمية ، فعند سيبويه والفراء لا تعمل ، فأجاز الكسائي والمبرد عملها عمل "ليس" ، **وَسَمِعَ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ** : " ما أَحَدٌ خَيْرًا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِالْعَاقِبَةِ " (1) (2)

- ومثال استدلاله **بلغة بني هذيل** في مسألة "متى" من معانيها أنها تخرج إلى معنى "من" ، أو لمعنى "في" ، وقد ورد ذلك في مسألة (متى) أنها تخرج لمعنى "من" ، فقال : **حَرَفٌ بِمَعْنَى " مِنْ " ، أَوْ بِمَعْنَى " فِي " ، وَذَلِكَ فِي لُغَةِ هَذِيلٍ ، يَقُولُونَ : " أَخْرَجَ الْبَدْرَةَ مَتَى كُمَه " ، أَيْ : مِنْهُ ، قَالَ شَاعِرُهُمْ :** (3)

**أَخِيلٌ بَرَقًا مَتَى حَابٍ لَهُ رَحَلٌ ...** (4)

**أَي : مِنْ سَحَابٍ ، أَيْ : تَقِيلُ الْمَشْيَ لَهُ صَوِيَّتٌ " (5)**

- كما أنه استشهد بكلام العرب المسموع بقولهم " أكلوني البراغيث " ونسبها لقبيلة **طيء** ، فهي ظاهرة نحوية في بعض اللهجات العربية القديمة ، وهي إضافة واو الجماعة ، أو ألف الإثنين ، أو نون النسوة إلى الفعل المسند إلى فاعلٍ ظاهرٍ . والفصحى تجرد الفعل من هذه العلامات ، فيقال : أكلتني البراغيث ، وأكلوني البراغيث لغة قليلة لطيء ، وأزد شنوءة (6) ، وبلحارث (7) ؛ لأن سيبويه سمع بعض العرب من يقول : " أكلوني البراغيث " (8) ، فأسمأها بها . وفي هذا المثال شدوذ ثان وهو أن البراغيث لا تعقل وكان الأفصح قول أكلتني البراغيث ؛ فصيغة المونث تستخدم لما لا يعقل (9) ، فورد الاستشهاد بلغة **طيء** في مسألة (الواو) ولها خمسة عشر قسمًا منها القسم الثاني عشر ، وهو يقول : " **وَإِذَا عَلِمَ الْمَذْكُورِينَ فِي لُغَةِ طِيءٍ .. وَكَذَلِكَ يُسَمَّوْنَ لِغَيْرِ الْعُقَلَاءِ إِذَا نَزَلُوا مِنْزِلَتَهُمْ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : " أَكْلُونِي الْبِرَاغِيثُ " إِذَا وَصِفَتْ بِالْأَكْلِ لَا بِالْقُرْصِ ، قَالَ ابْنُ هُشَامٍ : " وَهَذَا الْمَهْجُ مِنْهُ ، فَإِنَّ الْأَكْلَ مِنْ صِفَاتِ الْحَيَوَانَ عَاقِلَةً أَوْ غَيْرِ عَاقِلَةٍ " (10)**

- كما استدل بلغات قبائل غير الست ، بلغة قبيلة بني صباح من ضبة في مسألة (أن) مفتوحة الهمزة مخففة النون تجزم الفعل المضارع ، وهو شاذ مخالف للقاعدة النحوية ، وذلك في مسألة (أن) ، وهو يقول : **وَذَكَرَ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ وَأَبُو عُبَيْدَةَ ، أَنَّ بَعْضَهُمْ يَجْزِمُ بِـ " أَنْ " ، وَنَقَلَهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنْ بَعْضِ بَنِي صَبَاحٍ مِنْ ضَبَّةٍ ، وَأَنْشَدُوا :** (11)

**إِذَا مَا عَدُونًا قَالَ وَلِدَانُ أَهْلِنَا ... تَعَالَوْا إِلَى أَنْ يَأْتِنَا الصَّيْدُ نَحْطِبُ " (12)**

#### المطلب السابع : الاستشهاد بأقوال العرب من المنثور :

النثر: هو الكلام غير الموزون ولا المقفى ، عكس الشعر (13) ، وهو ما سُمع من فصحاء العرب الموثوق بفصاحتهم ؛ لأن العرب الفصحاء كانوا مصدرًا لاستقراء اللغة ، من الجاهليين والإسلاميين ، فيعتمدون عليهم في بنائهم اللغة وقواعدها وأحكامها على كلام العرب المنثور كمصدر للاستشهاد والاحتجاج ، على ما نقل إليهم من نصوص علمائنا القدماء ، وما روه هم أنفسهم من كلام قبائل صحراء الجزيرة العربية ، التي عدوها بيئة صالحة للأخذ لما لمسوه من فصاحة وسلامة فيها ، وهذا ما عنى به سيبويه عندما يطلق عباراته الدالة على السماع

<sup>1</sup> - الجرجاوي : موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب : 117 ، أهل العالية يعملون "إن" عمل ليس ، فيرفعون بها الاسم وينصبون بها الخبر نثرا وشعرا ، فما جاء من الشعر قول الشاعر ( إن هو مستوليا على أحد ... إلا على أضعف المجانين ) ، فهو اسمها ، ومستوليا : خبرها .

<sup>2</sup> - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 56-57 .

<sup>3</sup> - ابن جوية : ساعدة ابن جوية الهذلي في شعره : 178 ، و هو من شواهد : ابن هشام الأنصاري : مغني اللبيب : 1 / 372 ، و البغدادي : شرح أبيات مغني اللبيب : 16/6 ، 17 .

<sup>4</sup> - البيت الشعري بتمامه : ( **أَخِيلٌ بَرَقًا مَتَى حَابٍ لَهُ رَحَلٌ ... إِذَا يُفْتَرُّ مِنْ تَوْمَاضِهِ حَلَاً** ) .

<sup>5</sup> - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 351 .

<sup>6</sup> - ينظر : المرادي : الجنى الداني : 171 .

<sup>7</sup> - ينظر : العكبري : إتحاف الحثيث بإعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث : 214 .

<sup>8</sup> - ينظر : سيبويه : الكتاب : 19 / 1 ، 78 / 1 ، و البغدادي : شرح أبيات مغني اللبيب : 134/6 .

<sup>9</sup> - ينظر : السيرافي : شرح كتاب سيبويه : 154 / 1 ، و ابن الناظم : شرح ابن الناظم على الألفية : 159 .

<sup>10</sup> - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 88 .

<sup>11</sup> - الكندي : ديوان امرئ القيس : 389 ، نذكر أن البيت في ديوانه تكون " أن " مصدرية ناصبة ، إذ قال امرئ القيس :

( إذا ما ركبنا قال ولدان أهلنا ... تعالوا إلى أن يأتي الصيد نحطب ) .

<sup>12</sup> - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 66 .

<sup>13</sup> - ينظر : ابن خلدون : مقدمة ابن خلدون : 565 .

مشافهة منها : " سمعنا العرب الموثوق بعربيتهم ، وسمعنا العرب الفصحاء يقولون ، سمعتُ مَنْ أثقُ به من العرب وحدثني من أثقُ به أنه سمع عربياً " (1) ، أي الَّذِينَ لم يتأثروا بلغة أخرى ، بل لغتهم العربية هي لغة المنشأ عندهم اللغة التي نزل بها القرآن الكريم ونطق بها بالسليقة أجيال من أبنائها العرب . (2)

ومن المحدثين من يُدلي بكلامه وهو يقول : " فبيئة النثر التي أجز السماع منها دون قيود فهي بيئة بدوية لم تتأثر كثيراً ، ولا قليلاً بالظواهر اللغوية التي صنعتها ظروف التحضر والاندماج بين الأجناس المختلفة في المدن الكبرى ومن ثم ظلت بفترات طويلة نسبياً محافظة على اللغة ، وأكثر خضوعاً للقواعد الموروثة والقوالب المتبعة " (3)

وسار عبد القادر على ركب النحويين القدماء ، فاستشهد بها واعتمد عليها في مواضع مختلفة ، وقد استعمل عبارات في شرحه منها : " أكثر العرب لا يتكلمون به .. ، وأجرت العرب في .. ، ووزعموا أَنَّ العرب إذا عُدوا قالوا .. ، وليس من كلام وضع العربية .. ، والمعروف من كلامهم .. ، وهكذا جاء في التفسير مع صحته في العربية .. ، وكما سُمِعَ من كلامهم .. ، الخ " (4) ، فهو يعتمد عليها في تصحيح كلمة وتركيبها في القياس ، فتعددت الأنماط التي استعملها عبد في احتجاجه بالمسموع من كلام العرب المنثور .

- أنه استدل في مسألة "كأين" في مخالفتها لـ "كم" الاستفهامية ، من شروطها أن مميزها يكون مجروراً ، فورد ذلك في : مسألة (كأين) من شروط مخالفة "كم" الاستفهامية .. ، وهو يقول : " أن مُمَيِّزَهَا مجرورٌ بـ "مِنْ" غالباً حَتَّى زَعَمَ ابْنُ عُصْفُورٍ لُزُومَ ذَلِكَ ، وَيَرُدُّهُ قَوْلُ سَبْيُوِيَه : " وَكَأَيِّنْ رَجُلًا رَأَيْتُ " (5) ، إِلاَّ أَنَّ أَكْثَرَ الْعَرَبِ لَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ إِلاَّ مَعَ "مِنْ" (6) ، فَمِنْ الْغَالِبِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ( وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ ) (7) " (8)

- وقد يستشهد بما يخالف ضوابط قواعد أخذ اللغة ، أي لا يتطابق مع القواعد المعتمدة المعروفة ؛ ولربما أن أخذ اللغة من هذه القبيلة ممن لا يطعن فيها ، لذلك تكون حجة في اللغة كبقية القبائل التي اعتدَّ النحاة أساساً في الاحتجاج بها ، فما ورد من كلام العرب في هذه المسألة ، وهو يقول في مسألة (لعل) ، قال : " لَعَلَّ " حَرْفٌ يَنْصِبُ الْأِسْمَ وَيَرْفَعُ الْحَبْرَ ، وَقَالَ أَصْحَابُ الْفَرَاءِ : " وَقَدْ يَنْصِبُهَا ، وَزَعَمَ يُونُسُ : أَنَّ ذَلِكَ لَعْنَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ " ، وَقَدْ مَرَّ فِي الْكَلَامِ عَلَى أَنَّ عَقِيلاً يَخْفَضُونَ بِهَا الْمُبْتَدَأَ ، كَقَوْلِهِ : (9)  
لَعَلَّ أَبِي الْمُغَوَّارِ مِنْكَ قَرِيبٌ (10) " (11)

...  
كما استدل بما يقيسون من كلام العرب المسموع في مسألة "كيف" من حذف فائتها قياساً على "سوف" في حذف فائتها ، سُمِعَ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْعَرَبِ تَقُولُ : " سَوْ أَفْعَلُ " ، أوردته ، وهو يقول في مسألة (كَي) ، إِذْ قَالَ : " كَيَّ " اسْمٌ مُخْتَصَرٌ مِنْ كَيْفَ ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ : (12)  
كَيَّ تَجْنَحُونَ إِلَي سَلْمٍ ، وَمَا ثَبُرَتْ ... (13)  
، أَرَادَ " كَيْفَ " ، فَحَذَفَ الْفَاءَ كَمَا سُمِعَ مِنْ بَعْضِهِمْ : " سَوْ أَفْعَلُ " ، يُرِيدُ : سَوْفَ أَفْعَلُ " (1)

1 - سيبويه : الكتاب : 230/1 ، و 213 /3 ، و 462/3 ، و 172/4 .

2 - ينظر : الحلواني : أصول النحو العربي : 44 .

3 - أبو المكارم : أصول التفكير النحوي : 56-57 .

4 - ينظر على سبيل المثال لا الحصر : الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 88 ، 103 ، 167 ، 224 ، 233 ، 235 ، 287 ، 301 ، 311 ، 348 ، 365 .

5 - سيبويه : الكتاب : 2 / 170 .

6 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 234 .

7 - سورة آل عمران من الآية 146 .

8 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 233 .

9 - نسب البيت لكعب بن سعد ، ولم أعر على ديوانه ، وهو من شواهد : الزجاجي : اللامات : 136 ، و السيرافي : شرح كتاب سيبويه : 139/3 ، والسخاوي : سفر السعادة وسفير الإفادة : 2 / 550 ، و ابن هشام الأنصاري : قواعد الإعراب ونزهة الطلاب : 38 .

10 - والبيت بتمامه : ( فَفَلْتُ : ادْعُ أُخْرَى وَارْفَعِ الصَّوْتِ جَهْرَةً ... لَعَلَّ أَبِي الْمُغَوَّارِ مِنْكَ قَرِيبٌ ) .

11 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 311-312 .

12 - مجهول القائل ، والبيت من شواهد : الجباني ابن مالك : شرح التسهيل لابن مالك : 19/4 ، و ابن الناظم : شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك : 474 ، و ابن الوردي : تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة : 2 / 599 ، و ابن هشام الأنصاري : مغني اللبيب : 1 / 198 .

13 - والبيت بتمامه : ( كَيَّ تَجْنَحُونَ إِلَي سَلْمٍ ، وَمَا ثَبُرَتْ ... قَتْلَاكُمْ ، وَلَطَى الْهَيْجَاءِ تَضَطَّرْمُ ) .



## المبحث الثاني : القياس

**القياس لغة :** قيل : " واعلم أن القياس بمعنى التقدير ، وهو مصدر قايست الشيء بالشيء مقايسة وقياسا : قدرته ، ومنه المقياس أي المقدار ، وقياس رمح أي قدر رمح " (2) ، وتقدير الشيء بالشيء ، فقست الشيء بغيره وعلى غيره إذا قدرته على مثاله (3) ، أي هو قدر أحد الأمرين بالآخر .

**والقياس اصطلاحاً :** هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه (4) ، ويُعرّف عند المحدثين بأنه : حملٌ مجهولٌ على معلوم ، وحملٌ غير المنقول على ما نُقل ، وحملٌ ما لم يُسمع على ما سَمِعَ في حُكم من الأحكام ، وبعلة جامعة بينهما (5) .

القياس ركنٌ من أركان النحو واللغة ، فهو ثاني الأدلة الرئيسية بعد السماع ، وهو مصدر للاستدلال عند النحاة ، بل هو أساس العمل النحوي وركيزته ؛ لأنَّ النحو كُلهُ قياس ، لذلك قيل فيه : علمٌ بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب (6) ، فقيل في مدحه : " إنَّما النحو قياسٌ يُتَّبَع " (7) فلا يتحقق إنكار القياس في النحو ، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو ، حتى قيل : أصول النحو بدأت بفكرة القياس (8) ، فلما كان القياس الحمل على المسموع فيما لم يُسمع ، فلا بدُّ له من أركان أربعة يجب توافرها ، ذكرها أبو البركات الانباري ، إذ قال : " ولا بُدَّ لكلِّ قياس من أربعة أشياء : أصلٌ ، وفرعٌ ، وعلَّةٌ ، وحكمٌ " (9) .

ويصفه بقوله : " وذلك مثلُ أنْ تركبَ قياساً في الدلالة على رفع ما لم يُسمَّ فاعله ، فتقول : اسمٌ أسندَ الفعل إليه مفدماً عليه فوجب أن يكون مرفوعاً قياساً على الفاعل ، فالأصل هو الفاعل ، والفرع هو ما لم يُسمَّ فاعله ، والعلَّةُ الجامعة هي الإسناد ، والحكم هو الفاعل " (10) ، وتبيِّن حدود أركان القياس الأربعة وهي : (11)

- الأصل : وهو المقيس عليه .
  - الفرع : وهو المقيس .
  - الحكم : وهو ما يسري على المقيس ممَّا هو في المقيس عليه .
  - العلة الجامعة : وهي ما يُراد النحاة في استخلاص القواعد النحوية ، سواء كانت العامة منها أم الجزئية (12) .
- ولأهمية القياس عوّل عليه النحاة في استخلاص القواعد النحوية ، سواء كانت العامة منها أم الجزئية (12) . ففي القياس خلافٌ بين النحويين من أهل البصرة والكوفة ، فاشتراط البصريون قياس قواعد النحو على الشائع الفصيح من كلام العرب ، أي الكثير الذي يمثل اللهجة الفصيحة المطردة ، وتركوا ما خالف ذلك وشذ عنها ، كما

<sup>1</sup> - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 224 .

<sup>2</sup> - أبو البركات : لمع الأدلة : 93 .

<sup>3</sup> - ينظر : ابن منظور الأفرقي : لسان العرب (فصل- القاف) : 187/6 ، والزبيدي : تاج العروس (قياس) : 417/16 .

<sup>4</sup> - ينظر : أبو البركات : الإعراب في جمل الإعراب : 45 ، والسيوطي : الإقتراح : 79 .

<sup>5</sup> - ينظر : الحديثي : الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه : 231 .

<sup>6</sup> - ينظر : السويح : القياس النحوي بين مدرستي البصرة والكوفة : 87 .

<sup>7</sup> - الشاوي : ارتقاء السيادة في علم أصول النحو : 61 .

<sup>8</sup> - ينظر : الأسنوي : الكوكب الدرّي : 88 .

<sup>9</sup> - أبو البركات : لمع الأدلة : 93 ، والسيوطي : الإقتراح : 60 .

<sup>10</sup> - أبو البركات : لمع الأدلة : 93 .

<sup>11</sup> - ينظر : أبو البركات : لمع الأدلة : 93 وما بعدها ، والسيوطي : الإقتراح : 81 وما بعدها ، والحديثي : الشاهد وأصول

النحو في كتاب سيبويه : 253 وما بعدها .

<sup>12</sup> - ينظر : الأفغاني : من تاريخ النحو : 70 .

أنهم لا يُعولون عليه في القليل والكثير ، فإن سمعوا ما يعارض القياس تركوه أو خطأوه أو أولوه إلى الشواذ أو الندرة أو القلة ، أي تركوه وركنوا إلى السماع واعتمدوا إليه ، كما اشترطوا صحة المادة التي يستقون منها قواعدهم ، بتوغلهم في باطن الصحراء واعتمادهم على قبائل الست المتحفظة بملكة اللغة وسجيتها الصحيحة ، وتلك القبائل هي : " قيس ، وتميم ، وأسد ، وهذيل ، وبعض طيء ، وبعض كنانة " ، أتكل عليهم أكثر ما أخذ عنهم ومعظمه ، في الغريب والإعراب والتصريف ، ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر القبائل الأخرى .<sup>(1)</sup> فأمّا نحاة أهل الكوفة فكان موقفهم من القياس أنهم توسعوا وقاسوا قواعدهم من لهجات قبائل العرب جميعاً ، بل لم تستبعد لهجات القبائل المفتقرة إلى الفصاحة والنقاء اللغوي . اعتدوا بالشاهد الشاذ والمنفرد ، وجعلوه أساساً يبنون عليه حكمهم ، أي ممّا خرج عنه النحاة البصريين ، وممّا نعتوه بالغلط .<sup>(2)</sup>

حتى قيل فيهم : " عادة الكوفيين إذا سمعوا لفظاً في شعر ، أو نادر كلام جعلوه باباً أو فصلاً " .<sup>(3)</sup> وتأتي فائدة القياس أنها تعني المتكلم عن سماع كل ما يقوله العرب ؛ لأنه لا يستطيع أن يصوغ المضارع وأسماء الفاعلين والمصادر ونحو ذلك مُتبعاً بقياس الكلمات على نظائرها ، وإن لم يُسمع ذلك .<sup>(4)</sup> أمّا موقف عبد القادر من القياس ، فيما أن القياس هو الأصل الثاني بعد السماع من أصول النحو العربي ، فقد نجده يحرص عليه ويعتمده في شرحه ، وبه احتكم لمسائله ، وأذكر أمثلة في مواضع مختلفة من مسائل كتابه منها :

- أنه يصرح بلفظ " القياس " أو " قياسا " أو " بقياس " ورد في مواضع من كتابه منها ، في مسألة (لا) ، فنجد "لا" التبرئة تُخالف حرف "إن" في سبعة صور ، من هذه الصور " إن اسمها إن لم يكن عاملاً فإنه يبنى على ما كان يُنصب به لو كان مُعرباً ، وذلك ما يتضمّنه معنى الاستغراقية ، أو تركيبه مع "لا" تركيب " خمسة عشر " ، فيبنى على الفتح في نحو : " لا رجل ، ولا رجال " ، ويبنى على الياء في نحو : " لا رجلين ، ولا قائمين " ، ويبنى على الكسرة في نحو : " لا مُسلمات " ، وكان القياس وجوبها ، ولكنه جاء بالفتح ، وهو الأرجح ؛ لأنها الحركة التي يستحقها المركب كما قاله العلامة ابن هشام .<sup>(5)</sup>

- ومثاله في مسألة (كذا) ، فإنها تُخالف "كأين" في ثلاثة أمور منها : " أن تميّزها واجب النصب ، فلا يجوز جرّه بـ "من" اتفاقاً ، ولا بالإضافة خلافاً للكوفيين أجازوا في غير تكرير ولا عطف أن يُقال : " كذا توب ، وكذا أتوب " ، قياساً على العدد الصريح ، ولهذا قال فقهاؤهم : أنه يلزم بقول القائل : " له عندي كذا درهم " مائة ، ... وبقوله : " كذا كذا درهماً " أحد وعشرون ، درهماً حملاً على المحقق من نظائره من العدد الصريح ، ووافقهم على هذه التفاصيل غير مسألتي بالإضافة المُبرّد والأحفش وابن كيسان .<sup>(6)</sup>

- وذكره أيضاً في مسألة (الباء الموحدة) في ذكر فائدة في حروف الجر ، إذ قال : " فائدة : حروف الجر لا ينوب بعضها عن بعض بقياس ، كما أن حروف النصب ، وأحرف الجزم كذلك عند البصريين ، وما أوهم ذلك ، فهو عندهم مؤول ، كما قيل في قوله تعالى : ( ولأصلبتكم في جذوع النَّخل )<sup>(7)</sup> ، أي : "في" ليست بمعنى "على" ، ولكن شبه المصلوب لئمكنه من الجذع بالحال فيه " .<sup>(8)</sup>

- ويرد أيضاً استعمال لفظ (أقيس) ، كما في مسألة (الأ) ، بفتح الهمزة وتشديد اللام ، يقول : "الأ" يفتح الهمزة والتشديد حرف تحضيض كـ "هلاً" ، وتختص بالجملة الفعلية الخبرية كسائر أدوات التحضيض ، فإن قيل : إن "هلاً" دخلت على الجملة الاسمية في قول الشاعر :<sup>(9)</sup>  
وتبنت ليلى أرسلت بشفاعته ... إلي فهلا نفس ليلى شفيعها

1 - ابنظر : الحديثي : أبو حيان النحوي : 281 وما بعدها .

2 - ينظر : السويح : القياس النحوي بين مدرستي البصرة والكوفة : 15 وما بعدها .

3 - السيوطي : همع الهوامع : 168/1 .

4 - ينظر : الحديثي : الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه : 223 .

5 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 274 .

6 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 236 .

7 - سورة طه من الآية 71 .

8 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 137 .

9 - القشيري : الصمة بن عبد الله القشيري حياته وشعره : 118 ، و أبو تمام : شرح ديوان الحماسة : 855 .

فَالجَوَابُ أَنَّ التَّقْدِيرَ : فَهَلَّا كَانَ هُوَ أَي : الشَّانُ ، وَقَبْلَ : التَّقْدِيرُ : فَهَلَّا شَفَعَتْ نَفْسُ لَيْلَى ؛ لِأَنَّ الإِضْمَارَ مِنْ جِنْسِ الْمَذْكُورِ أَقْبَسُ ، وَشَفَعْتُهَا عَلَى هَذَا خَبْرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ أَي : هِيَ شَفَعْتُهَا " (1)

- وأورد لفظ (يُقَاسُ) بالإثبات ، ولفظ (لا يُقَاسُ) منفيًا ، ففي مسألة (إن) مكسورة الهمزة مخففة النون الداخلة على الجملة الفعلية أن تكون مهملة وفعلها ماض على الأكثر ، ودون ذلك أن يكون فعلها مضارعاً ناسخاً ، وهو يقول : "وَإِنْ" دَخَلَتْ عَلَى الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ ، وَجَبَّ إِهْمَالُهَا وَالْأَكْثَرُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مَاضِيًا نَاسِخًا ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً ) (2) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ( وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ ) (3) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ( وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَ لَفَاسِقِينَ ) (4) ، وَدُونَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مُضَارِعًا نَاسِخًا ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُرْلِقُونَكَ ) (5) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ( وَإِنْ تَطَلَّكَ لَمَنِ الْكَاذِبِينَ ) (6) ، وَيُقَاسُ عَلَى النَّوْعَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ اتِّفَاقًا ، وَدُونَ هَذَا أَنْ يَكُونَ مَاضِيًا غَيْرَ غَيْرٍ نَاسِخٍ ، نَحْوُ قَوْلِهِ : (7)

شَلَّتْ بِمِينِكَ إِنْ قَتَلْتَ لِمُسْلِمًا ... (8)

وَلَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ خِلَافًا لِلْأَخْفَشِ ؛ فَإِنَّهُ أَجَازَ " إِنْ قَامَ لِأَنَا ، وَإِنْ قَعَدْتَ لِأَنْتَ " ، وَدُونَ هَذَا أَنْ يَكُونَ مُضَارِعًا غَيْرَ نَاسِخٍ ، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ : " إِنْ يَرِيكَ لِنَفْسِكَ ، وَإِنْ يَشِينُكَ لِهَيْبَةٍ " ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعًا " (9)

### المبحث الثالث : الإجماع واستصحاب الحال

#### المطلب الأول : الإجماع

الإجماع لغة : الجمع : خلاف التفریق ، والإجماع : الإحكام والعزيمة على الشيء ، تقول : أجمعت الخروج وأجمعت على الخروج ، وأجمعت على الأمر إجماعاً إذا عزمت عليه (10) ، قال الشاعر : (11)

ثُمَّ التَّقِينَا وَلَنَا غَايَةٌ ... مِنْ بَيْنِ جَمْعٍ غَيْرِ جَمَاعٍ

والإجماع : الاتفاق ، يُقَالُ : أَجْمَعُوا عَلَى الْأَمْرِ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ (12)

والإجماع اصطلاحاً : ذكره السيوطي في الاقتراح ، إذ قال : " إجماع نحاة البلدين البصرة والكوفة " (13) ، ويُعرّفه الشاوي بقوله : " هو إجماع أهل البلدين البصرة والكوفة ما لم يُخَالِفْ نَصًّا أَوْ قِيَاسًا ، إِنَّمَا هُوَ مَنْتَزَعٌ مِنْ اسْتِقْرَاءِ اللَّغَةِ " (14)

فالمعنى من الإجماع فيما ورد في تعريف اللغة والاصطلاح ، إنّما يُرادُ به الاتفاق أي اتفاق أهل البلدين ، فالإجماع إنّما أن يُرادُ به إجماع النحاة ؛ وإمّا أن يُرادُ به إجماع العرب ، والغالب فيه إجماع النحاة على حكم ما ، أو على أمر يتصل بالصناعة النحوية .

1 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 114 .

2 - سورة البقرة من الآية 143 .

3 - سورة الإسراء من الآية 73 .

4 - سورة الأعراف من الآية 102 .

5 - سورة القلم من الآية 51 .

6 - سورة الشعراء من الآية 186 .

7 - البيت لعاتكة بنت زيد العدوية ترثي زوجها الزبير بن العوام قتل في وقعة الجمل : ينظر : البصري : الحماسة البصرية البصرية : باب ( التائبين والرتاء ) : 1 / 203 ، والجبائي ابن مالك : شرح الكافية الشافية : 1 / 504 ، البغدادي : وخزانة الأدب للبغدادي : 10 / 378 وهو من شواهد : أبو حيان الأندلسي : الإنصاف في مسائل الخلاف : 2 / 526 ، والمرادي : الجنى الداني : 1 / 208 ، وابن هشام الأنصاري : أوضح المسالك لألفية ابن مالك : 1 / 355 .

8 - والبيت بتمامه : ( شَلَّتْ بِمِينِكَ إِنْ قَتَلْتَ لِمُسْلِمًا ... كَتَبْتُ عَلَيْكَ عُقُوبَةَ الْمُتَعَمِّرِ ) .

9 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 60-61 .

10 - ينظر : ابن دريد : جمهرة اللغة ( ج ع م ) : 1/254 و 1/483 .

11 - لم أعثر على قائله ، ينظر : ابن دريد : جمهرة اللغة : 1/484 .

12 - ينظر : الهروي أبو عبيد : الغريبيين في القرآن والحديث ( جمع ) : 1/365 .

13 - السيوطي : الاقتراح في علم أصول النحو : 159 .

14 - الشاوي : ارتقاء السيادة : 55 .

وقد أفرد ابن جني في خصائصه باباً فصلً فيه إجماع أهل العربية متى يكون حجةً ، إذ قال فيه : " اعلم أن إجماع أهل البلدين حجة إذا أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص والمقيس على النصوص ، فإن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه " (1) .

فقد وضع ابن جني بعض الشروط يستند فيها على صحة إجماع النحاة في مسائلهم وهي :  
عدم مخالفة المنصوص ، أي أن يكون مستنداً إلى السماع ، وأن يكون مستنداً إلى المقيس على المنصوص ، وبعبارة لا يكون هناك حجة ، بل وجب تقديم النص عليه ، كما أن علماء العربية قد استدلوا بهذا الأصل في مواضع عدّة ، سواء أكان في إثبات حكم نحوي أم في ردّ على رأي مخالف لهم .  
فالإجماع عند النحويين حجة ، فهم لم يكونوا ليجتمعوا على الخطأ ولا يعينيه واحد منهم مع كثرة علماء الفريقين ، وفحصهم عن دقائق النحو وغوامض المسائل (2) ، وقد ورد عن رسولنا الكريم (صلى الله عليه وسلم) بقوله : " أمّتي لا تجتمع على ضلالة " (3) .

وذكر النحويون للإجماع أربعة أنواع وهي :

- 1- إجماع العرب : هو اتفاق العرب على استعمال ما في كلامهم وعدوه حجة قاطعة (4) .
- 2- إجماع النحاة : هو إجماع النحويين من أهل البصرة والكوفة ، ويُعد هذا حجة قاطعة (5) .
- 3- إجماع القراء : هو اتفاق جمهور القراء بقراءة واحدة ، ولا شك أن هذا الإجماع حجة (6) .
- 4- إجماع الرواة : وهو اتفاق الرواة على رواية واحدة سمعوا من العرب ، وهو حجة قاطعة لا يُمكن نكرانها أو مخالفتها (7) .

من خلال ما عرضتُ وبيّنتُ من أن الإجماع دليل من أدلة النحو ، إذ هو الأصل الثالث بعد السماع والقياس ، بعدها نتعرّف على موقف عبد القادر من الإجماع ، وكيفية الاحتجاج به فيما يخص مسائل كتابه من النحو ، فقد أطلق صراحةً لفظ ( إجماعاً ) ، كما يطلقُ الفاظاً يقصدُ بها ما هو أخصُّ من الإجماع ؛ وذلك فيما اختلّ فيه شرط من شروط الإجماع بحسب مصطلحات النحويين تأتي مرادفةً للإجماع إلا أنها ليست بمستوى الإجماع في الحجاج ، وهذه الألفاظ : ( الاتفاق ، الجمهور ، الأغلب ، الأكثر ، معظم ) ، وفيما عدّه دليلاً عقلياً على صحة الاستدلال من استعماله ألفاظاً دالاً بها على الإجماع أو دونه الاتفاق وغيرها في مواضع مختلفة من مسائل كتابه منها :

- نلاحظ أن الشّيخ عبد القادر قد استعمل صراحةً لفظ " إجماعاً " وذلك من خلال دخول " إن " المخففة من الثقلية على الجملة الفعلية على أن يكون فعلها فعلاً ماضياً غير ناسخ ، ورد ذلك في مسألة ( إن ) بكسر الهمزة وسكون النون ، ففي دخولها على الجملة الفعلية وفعلها يكون مضارعاً غير ناسخ ، ولا يُفاس على ذلك بإجماع النحاة ، ففي نصّه وهو يقول : " من الوجوه المذكورة أن تكون مخففة من الثقلية ، وتدخل على الجملتين ... ، وإن دخلت على الجملة الفعلية ، وجب إهمالها والأكثر أن يكون الفعل ماضياً ناسخاً ، نحو قوله تعالى : ( وإن كانت لكبيراً ) (8) .. ، ودون ذلك أن يكون مضارعاً ناسخاً ، نحو قوله تعالى : ( وإن يكاد الذين كفروا ليزلفونك ) (9) ، ويُقاس على النوعين المذكورين اتفاقاً ، ودون هذا أن يكون ماضياً غير ناسخ ، نحو قوله (10) :

1 - ابن جني : الخصائص : 190/1 .

2 - ينظر : الزجاجي : الإيضاح في علل النحو : 119 .

3 - ابن ماجه : سنن ابن ماجه - حديث ( السواد الأعظم ) ، ح ( 3950 ) : 1303 / 2 .

4 - ينظر : ابن جني : الخصائص : 190 / 1 ، والسيوطي : الاقتراح في علم أصول النحو : 56 .

5 - ينظر : ابن جني : الخصائص : 190 / 1 .

6 - ينظر : خليفة : أصول النحو في الخصائص لابن جني : 209 .

7 - ينظر : الرماني : النكت في إجاز القرآن : 466 / 1 ، والسيوطي : المزهرة : 119 / 1 .

8 - سورة البقرة من الآية 143 .

9 - سورة القلم من الآية 51 .

10 - البيت لعاتكة بنت زيد العدوية ترثي زوجها الزبير بن العوام قُتل في وقعة الجمل : ينظر : البصري : الحماسة البصرية : باب ( التأبين والرتاء ) : 1 / 203 ، والجبائي ابن مالك : شرح الكافية الشافية : 1 / 504 ، والبغدادي : خزنة الأدب للبغدادي : 10 / 378 وهو من شواهد : المرادي : الجني الداني : 1 / 208 ، وابن هشام الأنصاري : وضع المسالك لألفية ابن مالك : 1 / 355 .

شَلَّتْ يَمِينُكَ إِنْ قَتَلْتَ لِمُسْلِمًا ... (1)

وَلَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ خِلَافًا لِلأَخْفَشِ (2) ؛ فَإِنَّهُ أَجَازَ " إِنْ قَامَ لِأَنَا ، وَإِنْ قَعَدْتَ لِأَنْتَ " ، وَدُونَ هَذَا أَنْ يَكُونَ مُضَارِعًا غَيْرَ نَاسِخٍ ، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ : " إِنْ يَرَيْنَاكَ لِنَفْسِكَ ، وَإِنْ يَشِينُكَ لِهَيْبَةٍ " (3) ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعًا " (4) .

- كما استعمل لفظ "اتِّفَاقًا" ، دالاً به على معنى الإجماع ، أي بإجماع علماء النحو في مسألة "حيث" اتفاقهم أنها تكون ظرفاً مكانياً ، عدا الأخفش فهي تردُّ عنده للزمان دون أن يسند لها بأدلة نقلية من السماع يبيِّن صحة الاستدلال ؛ فقصد بلفظ "اتِّفَاقًا" معنى "إجماعاً" لاتفاق نحاة أهل البصرة والكوفة وبالأدلة النقلية على حبيبتها ، وذلك في مسألة (حيث) ، إذ قال : " حيث " قالوا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الضَّمِّ غَالِبًا ، وَالكَسْرُ عَلَى أَصْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ ، وَالْفَتْحُ عَلَى التَّخْفِيفِ ، وَقَدْ تُبَدَّلُ بِأَوْهَا وَوَأُ عَلَى لَعْنَةِ طِيٍّ ، فَيُقَالُ : فِيهَا " حَوْتُ " ، بِالضَّمِّ أَيْضًا ، وَهِيَ ظَرْفٌ مَكَانٌ اتِّفَاقًا ، قَالَ الأَخْفَشُ : وَقَدْ تَرُدُّ لِلزَّمَانِ " (5)

- ومثال آخر من جعل "لم يصح اتفاقاً" بمعنى "إجماعاً" في مسألة (الإل) تأتي صفة بمنزلة (غير) ، ، فَيُوصَفُ بِهَا وَيَبَالِيهَا جَمْعٌ مُنْكَرٌ أَوْ شَبِيهٌ ، فَمَثَالُ الجَمْعِ المُنْكَرِ ، من قوله تعالى : ( لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ) ، فـ " الإل " في موضع "غير" وهي وصف لـ "آلهة" ، والتقدير : "غير الله" ، وهذا أبلغ ما يكون من الحجاج ، وهو الأصل الذي عليه الاعتماد في صحة التوحيد (6) ، أي : فالتعدد يستحيل شرعاً وعقلاً بإجماع النحاة وأهل العلم ، فَلَا يَجُوزُ فِي " الإل " هَذِهِ أَنْ تُكُونَ لِلِاسْتِنَاءِ مِنْ جِهَةِ المَعْنَى ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي بِمَفْهُومِهِ ؛ أَنَّهُ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ فِيهِمْ اللَّهُ لَمْ يَفْسُدَا ، وَلَيْسَ المُرَادُ ، وَلَا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ؛ لِأَنَّ ( آلِهَةٌ ) جَمْعٌ مُنْكَرٌ فِي الإثْبَاتِ فَلَا عُمُومَ لَهُ ، فَلَا يَصِحُّ الِاسْتِنَاءُ ، كَمَا لَوْ قُلْتَ : " قَامَ رَجَالٌ إِلَّا زَيْدًا " ، لَمْ يَصِحَّ اتِّفَاقًا " (7)

- كما أطلق لفظ "وفاقاً" المراد منه معنى دون الإجماع ، في النون المفردة تأتي على أربعة أوجه ، منها الوجه الثاني : "التنوين" في مسألة (تنوين العوض) ، ففيها خلاف وتكون على مذهبين الأول : مذهب الخليل وسيبويه والجمهور ، والثاني : مذهب أبي إسحاق الزجاج ومن تبعه (8) ، وذلك في مسألة (النون المفردة) في التنوين في مسألة (تنوين العوض) ، إذ قال : " تَنْوِينُ العَوْضِ ، وَهُوَ اللَّاحِقُ عَوْضًا عَنْ حَرْفٍ أَصْلِيٍّ ، أَوْ حَرْفٍ زَائِدٍ ، أَوْ عَوْضٍ عَنْ مُضَافٍ إِلَيْهِ مُفْرَدًا كَانَ ذَلِكَ أَوْ جُمْلَةً ، فَالعَوْضُ عَنْ حَرْفٍ أَصْلِيٍّ ، نَحْوُ : " جَوَارٌ " وَ " عَوَاشٌ " فَإِنَّهُ عَوْضٌ عَنِ البَاءِ وَفَاقًا لِسِيبَوِيهِ وَالجَمْهُورِ ، وَالعَوْضُ عَنْ حَرْفٍ زَائِدٍ كـ " جَنْدَلٌ " ، فَإِنَّ تَنْوِينَهُ عَوْضٌ عَنْ أَلْفٍ " جَنْدَلٌ " ، قَالَهُ ابْنُ مَالِكٍ ، قَالَ العَلَامَةُ ابْنُ هِشَامٍ : " وَالَّذِي يَظْهَرُ خِلَافَهُ ، وَأَنَّهُ تَنْوِينُ الصَّرْفِ ، وَلِهَذَا يُجْرَى بِالكُسْرَةِ ، وَلَيْسَ ذَهَابُ الأَلْفِ الَّتِي هِيَ عِلْمُ الجَمْعِيَّةِ كَذَهَابِ (الباء) مِنْ نَحْوِ : ( جَوَارٌ وَ عَوَاشٌ ) " (9)

- كما ذكر لفظ "الإجماع" في نص ورد عن ابن هشام ، ولفظ " وهو الغالب " ، في مسألة "كيف" من أنها اسم استفهام ، لا ظرفاً بحسب رأي سيبويه ، وقد ذكر ذلك في معرض حديثه عن "كيف" الاستفهامية في مسألة (كيف) تكون استفهاماً ، إذ قال : " أَنْ تُكُونَ لِلِاسْتِفْهَامِ ، وَهُوَ الغَالِبُ ، نَحْوُ : " كَيْفَ زَيْدٌ ؟ " ، وَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ ) ، فَالأوَّلُ اسْتِفْهَامٌ حَقِيقِيٌّ ، وَالثَّانِي غَيْرُ حَقِيقِيٍّ ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّعَجُّبِ ، وَعَنْ سِيبَوِيهِ أَنَّ "كَيْفَ" ظَرْفٌ ، وَخَالَفَهُ " السَّرَافِيُّ " ، وَالأَخْفَشُ ، وَقَالَا : إِنَّهَا اسْمٌ غَيْرُ ظَرْفٍ ، فَمَوْضِعُهَا عِنْدَ سِيبَوِيهِ ، نَصَبٌ أَبَدًا ، وَمَوْضِعُهَا عِنْدَهُمَا رَفْعٌ مَعَ المُبْتَدَأِ ، وَنَصَبٌ مَعَ غَيْرِهِ ، تَقْدِيرُهَا : عِنْدَ سِيبَوِيهِ : فِي أَيِّ حَالٍ ، أَوْ عَلَى

1 - والبيت بتمامه : ( شَلَّتْ يَمِينُكَ إِنْ قَتَلْتَ لِمُسْلِمًا ... كُنَيْتٌ عَلَيْكَ عُقُوبَةٌ مُنْعَمِدٌ ) .

2 - وقد أجاز الأخفش القياس على هذا البيت ، وتبعه ابن مالك ، واللام الفارقة تلزم بعد إن هذه ، إن خيف التباسها بالنافية ، كما ذهب الكوفيون إلى أن "إن" هذه نافية ، لا مخففة ، واللام بعدها بمعنى "إلا" ، وأجازوا دخولها على سائر الأفعال . ينظر : الدماميني : شرح تسهيل الفوائد المسمى ( تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد ) : 2 / 36 ، والمرادي : الجنى الداني في حروف المعاني : 1 / 208 .

3 - ابن السراج : الأصول في النحو : 260/1 ، و ابن الأثير : البديع في علم العربية : 1 / 556 ، والدماميني : شرح تسهيل تسهيل الفوائد : 2 / 37 .

4 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 61 .

5 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 167 .

6 - ينظر : الفراء : معاني القرآن : 2 / 200 ، والرماني : النكت في إعجاز القرآن : 109 .

7 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 109 .

8 - ينظر : ابن يعيش : شرح المفصل : 1 / 179 .

9 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 359-360 .

أَيَّ حَالٍ ، وَتَقْدِيرُهَا عِنْدَهُمَا فِي نَحْوِ : " كَيْفَ زَيْدٌ ؟ " ، أَيْ : أَصْحَبِ زَيْدٌ ؟ ، وَفِي نَحْوِ : " كَيْفَ جَاءَ زَيْدٌ ؟ " ، أَيْ : رَاكِبًا جَاءَ زَيْدٌ ، وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ مَالِكٍ : " مَا مَعْنَاهُ ، لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ أَنَّ " كَيْفَ " ظَرْفٌ ، إِذْ لَيْسَتْ زَمَانًا ، وَلَا مَكَانًا ، وَلَكِنَّهَا لَمَّا كَانَتْ تُفَسَّرُ بِقَوْلِكَ : عَلَى أَيِّ حَالٍ ؛ لِكَوْنِهَا سُؤْلًا عَنِ الْأَحْوَالِ الْعَامَّةِ ، سُمِّيَتْ ظَرْفًا ؛ لِأَنَّهَا فِي تَأْوِيلِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ وَاسْمِ الظَّرْفِ ، يُطْلَقُ عَلَيْهِمَا مَجَازًا " ، انْتَهَى .  
قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ هُشَامٍ : " وَهُوَ حَسَنٌ " ، وَيُؤَيِّدُهُ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّهُ يَقَالُ : " كَيْفَ أَنْتَ ؟ " ، " أَصْحَبِ أُمَّ سَقِيمٍ ؟ " ، بِالرَّفْعِ وَلَا يُبَدَّلُ الْمَرْفُوعُ مِنَ الْمَنْصُوبِ " (1) .  
كما ذكر لفظ " الجمهور " وأراد به الإجماع في مسألة (لات) في مسألة (لات) ، إذ قال : " أَنَّهَا تَعْمَلُ عَمَلٌ " ليس " ، تَرْفَعُ الْأِسْمَ وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ ، وَهُوَ قَوْلُ الْجَمْهُورِ " (2) .

### المطلب الثاني : استصحاب الحال

**الاستصحاب لغة :** طلب المصاحبة، يقال: استصحب الشيء إذا لازمه ، ويقال: سأله أن يصحبه، وكل شيء لاعم شيئاً فقد استصحبه (3)

**الاستصحاب اصطلاحاً :** عرفه أبو البركات الأنباري بقوله : " إبقاء حال على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل " (4) ، وجاء عن الجرجاني : " عبارة عن إبقاء ما كان على ما كان عليه ؛ لانعدام المغير ، أو هو الحكم الذي يثبت في الزمان الثاني بناءً على الزمان الأول " (5) .

فالاستصحاب هو قاعدة أصولية في الفقه والنحو ، فعند أهل العلم في عدم وجود دليل شرعي على مسألة ما يُسْتَصْحَبُ الْأَصْلُ ، وعند علماء النحو إذا انعدم الدليل السماعي أو القياسي على مسألة ما ، يبقى حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل ، أي يستصحب أصل الوضع

فاستصحاب الحال عند أبي البركات يُعَدُّ مِنَ الْأَدَلَّةِ الْمَعْتَبِرَةِ ، فِيمَا أَكَّدَ عَلَيْهِ فِي مَعْرُضِ كَلَامِهِ فِي مَسْأَلَةِ ( " كَم " مركبة أو مفردة ؟ ) ، بقوله : " مَنْ تَمَسَّكَ بِالْأَصْلِ خَرَجَ عَنْ عَهْدَةِ الْمَطَالِبَةِ بِالِدَلِيلِ ، وَمَنْ عَدَلَ عَنِ الْأَصْلِ افْتَقَرَ إِلَى إِقَامَةِ الدَّلِيلِ ؛ لِعُدُولِهِ عَنِ الْأَصْلِ ، وَاسْتِصْحَابُ الْحَالِ أَحَدُ أدَلَّةِ الْمُعْتَبِرَةِ " (6) ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ نَجِدُهُ يَجْعَلُ الْاسْتِصْحَابَ مِنَ أضعف الأدلة فلا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل (7) .  
لذلك قد استدلل النحويون بهذا الأصل عندما لم يجدوا دليلاً غيره من السماع أو القياس ، إلا أنهم عدوه من أضعف الأدلة (8) .

فمثال ما ذهب إليه النحويون في استدلالهم به من أن حرف القسم لا يعمل محذوفاً بغير عوض ، فقالوا : " أجمعنا على أن الأصل في حروف الجر أن تعمل مع الحذف ، وإنما تعمل مع الحذف في بعض المواضع إذا كان لها عوض ولم يوجد ههنا . فبقينا فيما عداه على الأصل ، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال " (9) .  
أمَّا دور عبد القادر للأصل الرابع استصحاب الحال ، فلم يُصِرِّحْ بِهِ ، وَلَمْ يَهْمَلْ هَذَا الْأَصْلَ ، فَقَدْ احْتَجَّ بِهِ وَعَبَّرَ عَنْهُ بِ " الْأَصْلِ " واعتمد عليه في موضع واحد في بناء الحكم النحوي ، والموضع الذي عرَّج عليه بالاستشهاد ما يدل على استصحاب الحال في الحروف الجارة .

فقد احتج باستصحاب الحال وعبَّرَ عَمَّا كَانَ بَاقِيًا عَلَى أَصْلِهِ بِ " الْأَصْلِ " ، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعِ الْحُرُوفِ الْجَارَةِ ( فِي الْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ وَالظَّرْفِ وَالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ ) وَجَاءَ ذَلِكَ فِي مَعْرُضِ حَدِيثِهِ عَنِ " لَعَلَّ " فِي جَعْلِهَا حَرْفَ جَرٍ ، أَنَّهَا جَرُّهَا بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْحُرُوفِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْأِسْمِ أَنَّ تَعْمَلَ الْإِعْرَابَ الْمُخْتَصَّ بِهِ كَحُرُوفِ الْجَرِّ ،

1 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 254-255 .

2 - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 285 .

3 - ينظر : الحميري : شمس العلوم في دواء كلام العرب من المكوم : 3683/6 ، والكفوي : الكليات (فصل - الألف والسين) : 82 .

4 - أبو البركات : الإعراب في جمل الإعراب : 46 ، و السيوطي : الاقتراح في علم أصول النحو : 101 .

5 - الجرجاني : التعريفات - باب (الألف) : 22 .

6 - أبو حيان الأندلسي : الانصاف في مسائل الخلاف : 1/ 245 .

7 - ينظر : أبو البركات : لمع الأدلة في أصول النحو : 142 .

8 - ينظر : الحديثي : الشاهد وأصول النحو : 450 .

9 - أبو حيان الأندلسي : الانصاف في مسائل الخلاف : 1/ 80 .

وهو يقول : " وَمِنْهَا " لَعَلَّ " ، وَهِيَ لَعْنَةٌ عَقِيلٌ ؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْحَرْفِ الزَّائِدِ أَلَّا تَرَى أَنَّ مَجْرُورَهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ ؛ بِدَلِيلِ ارْتِفَاعِ مَا بَعْدَهُ عَلَى الْخَبَرِيَّةِ ، قَالَ الشَّاعِرُ : (1)  
لَعَلَّ أَبِي الْمَغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ . (2)  
...  
؛ وَلِأَنَّهَا لَمْ تَدْخُلْ لِتُوصِلَ عَمِلٌ ، بَلْ لِإِفَادَةِ مَعْنَى التَّوَقُّعِ ، كَمَا دَخَلَتْ " لَيْتَ " لِإِفَادَةِ التَّعَمُّيِّ ، ثُمَّ أَنَّهُمْ جَرُّوا بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْحُرُوفِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْأَسْمِ أَنَّ تَعْمَلَ الْإِعْرَابَ الْمُخْتَصَّ بِهِ كَحُرُوفِ الْجَرِّ " (3) .

### نتائج البحث

- 1- القرآن الكريم هو المصدر الأول والأصل الرئيس للسمع عند عبد القادر وكما هو الحال عند غيره من النحويين ، فأولى العناية والاهتمام بالاستدلال في مسائل كتابه حتى بلغت شواهده القرآنية ستمائة وأربعين آية ، فتنوع الشاهد النحوي بين آية كاملة أو آيتين متتاليتين ، وقد يذكر موضع الشاهد فقط من الآية الكريمة ، فمن منهجه أنه نادرا ما يترك لفظ " قوله تعالى " والأكثر يذكره تعظيماً لله عزَّ وجلَّ ، ذلك عندما يستدل بأية آية كريمة .
- 2- أمَّا بالنسبة للقراءات القرآنية ، فقد استدلَّ بتواترها وشادها ، فقلَّمَا يذكر اسم القارئ أو الراوي ، نجده قد وظَّفَ القراءة إمَّا لإثبات قاعدة نحوية ، أو لتعدد معنى ، أو صحة معنى في مسألة نحوية ، أو لتضمين معنى ، وقد يصرح بلفظ قراءة أو أحد مشتقاتها كـ " قُرئ ، قرأ " ، فكان عدد شواهده من القراءات بلغت سبع وعشرين شاهداً نحوياً .
- 3- قد أيدَّ وأكثرَ من الاستدلال بالحديث النبوي الشريف بخلاف البصريين ، حتى بلغت أربعة وثلاثين حديثاً في مواضع مختلفة من مسأله النحوية ، وليس حسب بل استدلَّ بأقوال الصحابة الكرام يذكر اسم الصحابي وقد لا يذكره ، فبلغت خمسة أقوال فقط .
- 4- ومن أصول السماع أيضاً استدلَّ بالشعر العربي " ديوان العرب " يُعدُّ المصدر الثاني بعد القرآن الكريم من حيث العدد ، إذ بلغت مائتين وثمانية وستين بيتاً شعرياً ، فكان ما استدلَّ به ضمن فترة الاحتجاج وخارج نطاق الحجاج به ، فتنوعت طريقتة في إيراد تلك الشواهد ما بين قصره لموضع الشاهد النحوي فقط أو شطر من البيت ، وقد يذكر البيت كاملاً وهو الأكثر ، ونادرا ما يرد بالشاهد بيتين كاملين أو ثلاثة أبيات ، كما أنه يذكر اسم الشاعر وقد لا ينسب البيت لصاحبه وهو الغالب ، وهذا هو ديدن بنية النحويين في ذلك .
- 5- ومن ضمن منهجه في شواهد الشعرية أنه استدلَّ به للضرورة الشعرية الذي يخرج عن القاعدة النحوية المطردة اضطراراً مخالفاً به القاعدة المعتادة ، فمن جملة ما استدلَّ بالشعر ضرورةً بلغت ثلاثة عشر بيتاً .
- 6- أمَّا بالنسبة الاستشهاد بلغات القبائل فلم يلتزم عبد القادر الاحتجاج بلغات القبائل التي اعتمد عليها في تعقيد النحو واللغة ، والذي أخذ عنهم بالغريب والإعراب والتصريف وهي : " قيس ، أسد ، تميم ، طيء ، وبعض هذيل ، وبعض كنانة " كونها متوغلة في باطن الصحراء بعيدة كل البعد عما يدخلها اللحن ممن أفسدت الألسن بها من غير العرب ، فاستدلَّ بلغة قبيلة حمير ، وبنو صباح من ضبة ، وعُقَيْلٍ ، ممن لم يُستشهد بلغتهم على المألوف مما سُمِعَ من العرب ، ومن منهجه أنه غالباً ما يذكر اسم القبيلة المستشهد بلغتها ، وقد لا يذكر اسمها ، فيقول أنه لغة ، على لغة ، يُعدُّ لغة .. الخ .
- 7- الاستشهاد بأقوال العرب المنتور وهو الكلام غير الموزون أو غير المقفى بخلاف النَّظْمِ من الشعر ، وتلك الأقوال ممَّا سُمِعَ بها من فصحاء العرب الموثوق بفصاحتهم ، يُعدُّ مصدراً يُحتجُّ به في بناء قواعد اللغة وأحكامها ، يصرح ببعض العبارات الدالة على أقوال العرب المستدلُّ به منها : " أكثر العرب لا يتكلمون به ، وأجرت العرب في .. ، وزعموا أنَّ العرب إذا اعتدوا قالوا .. ، وليس في كلام اوضع لعربية .. " فمن ما استدلَّ به

<sup>1</sup> - البيت لسعد بن كعب يرثي أخاه أبا المغوار ، ينظر : الأنصاري : نوادر أبي زيد : 218 ، فقد ورد في النوادر بروايتين ، أولاهما: لعلَّ أبا المغوار ، بالنصب ، والثانية: لعلَّ أبي المغوار بالجر ، ورواية ثالثة : لعلَّ لأبي المغوار منك قريب . فالعالم رفع بالابتداء ، ولأبي المغوار : خبره ، و" لعلَّ " مثل " عصاً ، ورحى " ، فهذه كلمة يستعملها العرب عند العثرة والسقطة ، والرواية المشهورة لا اختلاف فيها : " لعلَّ أبا المغوار .. . ينظر : الأنصاري : نوادر أبي زيد : 219 . والبيت من شواهد : ابن الأثير : البديع في علم العربية : 565/1 ، و السخاوي : سفر السعادة وسفير الإفادة : 550/2 ، و ابن الصانع : المحة في شرح الملحاة : 539/2 ، والبيت تكرر ذكره في فصل " لعلَّ " .

<sup>2</sup> - وتمامه : ( فقلَّتْ ادْعُ أُخْرَى وَارْفَعِ الصَّوْتِ جَهْرَةً ... لَعَلَّ أَبِي الْمَغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ ) .

<sup>3</sup> - الحسيني : نزهة البرية في علم العربية : 424 .



لتصحيح كلمة وتركيبها ، أو يُستدلُّ بها في ما يُخالف ضوابط قواعد أخذ اللغة ، أي لا يتطابق مع القواعد المطردة المألوفة وغير ذلك .

8- كثيراً ما يستشهد بالأصل الثاني من أصول النحوي العربي وهو القياس ، إذ وهو " حمل ما لم يُسمَع على ما سمِع في حُكْم من الأحكام ، وبعلة جامعة بينهما " ، فالأكثر ما يُصرَّحُ بلفظ القياس أو أحد مشتقاته كـ " أقيسُ ، يُقاسُ " اعتمده واحتكم به لكثير من مسائل كتابه النحوية .

9- كما استدللُّ بالأصل الثالث ألا وهو الإجماع ، فكان يُطلقُ عليه ببعض الألفاظ : " الاتفاق ، الجمهور ، الأغلب ، الأكثر " فضلا عن مصطلح الإجماع ، فبتلك الألفاظ تكون مرادفة للإجماع أو تكون دون ذلك في المعنى .

10- أمَّا الأصل الرَّابع وهو استصحاب الحال ، فلم يلفظه بصريح اسمه ، بل نجده يُعبَّرُ عنه بما كان باقياً على أصله بـ " الأصل " وقد استدللُّ به في موضع واحد لا غير في مسألة : " الْجُمْلَةُ الْخَبَرِيَّةُ وَالظَّرْفُ وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ " من جملة مسائله النحوية .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

### المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم .
2. ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات (ت606هـ) . (1979م) . النهاية في غريب الحديث والأثر . تح / طاهر أحمد الزاوي ، محمود الطناحي بيروت : المكتبة العلمية .
3. ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات (ت606هـ) . (2000م) . البديع في علم العربية . تح / فتحي أحمد علي الدين . ط 1 . مكة المكرمة : جامعة أم القرى .
4. أحمد مختار عمر (2008م) . معجم اللغة العربية المعاصرة . ط 1 . عالم الكتب ، ط 1 .
5. الأزهري ، أبو منصور محمد (ت370هـ) . (2001م) . تهذيب اللغة . تح / محمد عوض مرعب . ط 1 . بيروت : دار إحياء التراث العربي .
6. الأزهري خالد ،
7. الأصمعي : أبو سعيد عبد الملك بن قريب (ت216هـ) . (1993م) . الأصمعيات اختيار الأصمعي . تح / احمد محمد شاكر ، عبد السلام محمد هارون . ط 7 . مصر : دار المعارف .
8. الأفغاني ، سعيد (2014م) . من تاريخ النحو / سعيد الأفغاني . دار الفكر .
9. ابن الأنباري ، أبو البركات كمال الدين (ت577هـ) . (1971م) . لمع الأدلة في أصول النحو . تح / سعيد الأفغاني . ط 2 . بيروت : دار الفكر .
10. ابن الأنباري ، أبو البركات (ت577هـ) . (1971م) . الإعراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو . تح / سعيد الأفغاني . ط 2 . دار الفكر .
11. ابن الأنباري ، أبو البركات كمال الدين (ت577هـ) . (2003م) . الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين . تح / محمد محيي الدين عبد الحميد . ط 1 . المكتبة العصرية .
12. الأنصاري ، أبو زيد (ت215هـ) . (1981م) . النوادر في اللغة . تح / محمد عبد القادر أحمد . ط 1 . دار الشروق .
13. البصري ، علي بن أبي الفرج صدر الدين (ت659هـ) . الحماسة البصرية . تح / مختار الدين أحمد . بيروت : عالم الكتب .
14. البعلبي الحنبلي ، محمد بن علي بن محمد (ت778هـ) . (2019م) . المنهج القويم في اختصار ( اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية . تح / علي بن محمد العمران . ط 4 . بيروت : دار ابن حزم .
15. البغدادي ، عبد القادر بن عمر (ت1093هـ) . (1994م) . شرح أبيات مغني اللبيب . تح / عبد العزيز رباح ، أحمد يوسف دقاق . ط 2 . بيروت : دار المأمون للتراث .
16. البغدادي ، عبد القادر بن عمر (ت1093هـ) . (1997م) . خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب . تح / عبد السلام محمد هارون . القاهرة : مكتبة الخانجي .
17. أبو تمام (ت421هـ) . (2003م) . شرح ديوان الحماسة / لأبي تمام ، تح / إبراهيم شمس الدين . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .



18. ابن تيمية ، الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية (ت728هـ) . تهذيب اقتضاء الصراط المستقيم . تح / شحاتة محمد صقر . مصر : مكتبة دار العلوم .
19. الجرجاني ، الشريف الجرجاني (ت816هـ) . (2005م) . كتاب التعريفات . ط 1. بيروت : دار الفكر .
20. الجرجاوي ، خالد بن عبد الله (ت905هـ) . (1996م) . موصل الطلاب في قواعد الإعراب . تح / عبد الكريم مجاهد . ط 1. بيروت : الرسالة .
21. ابن الجزري ، شمس الدين أبو الخير (ت833هـ) . (1999م) . منجد المقرئين ومرشد الطالبين . ط 1. دار الكتب العلمية .
22. الجمحي ، نحمد بن سلام (ت231هـ) . (1981م) . طبقات فحول الشعراء . تح/ محمود محمد شاكر . جدة : دار المدني .
23. ابن جنبي ، أبو الفتح عثمان (ت392هـ) . (2010م) . الخصائص . الهيئة العامة المصرية للكتاب . ط 4 .
24. ابن جوية ، ساعدة بن جوية (ت2003م) . شعر ساعدة ابن جوية الهذلي . تح/ ميساء قتلان ، رسالة ماجستير جامعة دمشق : كلية الآداب .
25. الجياني ، ابن مالك الطائي (ت672هـ) . (1990م) . شرح تسهيل الفوائد . تح /عبد الرحمن السيد ، د. محمد بدوي المختون . ط 1 . هجر للطباعة والنشر .
26. الجياني ، ابن مالك الطائي (ت672هـ) . (1982م) . شرح الكافية الشافية . تح/ عبد المنعم أحمد هريدي . ط 1 . مكة المكرمة : جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية .
27. الحبش ، محمد الحبش . شرح المعتمد في أصول الفقه . (2010م) .
28. الحديثي ، خديجة (1966م) . أبو حيان النحوي . ط 1. مكتبة النهضة .
29. الحديثي ، خديجة (1974م) . الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه . جامعة الكويت .
30. الحديثي ، خديجة (1981م) . موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف . العراق : دار الرشيد .
31. الحسيني ، عبد القادر بن أحمد (ت بعد 924هـ) . نزهة البرية في علم العربية . تح / أ . بشرى أحمد محمد أمين . الجامعة العراقية : كلية الآداب .
32. الحكمي ، أبو نؤاس الحسن بن هانئ . (2001م) . ديوان أبي نؤاس الحسن بن هانئ الحكمي . تح/ إيفالد فاغنر . برلين : الكتاب العربي .
33. الحلواني ، محمد خير الحلواني . أصول النحو العربي . الدار البيضاء .
34. الحميري ، نشوان بن سعيد (573هـ) . (1999م) . شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم . تح/ مجموعة محققين . ط 1. بيروت : دار المعاصر . دمشق : دار الفكر .
35. ابن حنبل ، أحمد بن حنبل (ت241هـ) . (2001م) . مسند الإمام أحمد بن حنبل . تح / مجموعة محققين . مؤسسة الرسالة .
36. ابن حنبل ، أحمد بن حنبل (ت241هـ) . (1983م) . فضائل الصحابة . تح / وصي الله محمد عباس . ط 1. بيروت : مؤسسة الرسالة .
37. أبو حيان ، محمد بن يوسف (ت577هـ) . (1997م) . التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل . تح/ حسن هندأوي . ط 1. دمشق : دار القلم .
38. أبو حيان ، محمد بن يوسف (ت745هـ) . (1998م) . ارتشاف الضرب من لسان العرب . تح/ رجب عثمان محمد . ط 1. مكتبة الخانجي بالقاهرة .
39. ابن الخشاب ، أبو محمد عبد الله بن أحمد (ت567هـ) . (1972م) . المرتجل (في شرح الجمل) . تح/ علي حيدر . دمشق : مكتبة مجمع اللغة العربية .
40. الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن ثابت (ت463هـ) . (1939م) . الكفاية في علم الرواية . تح / أبو عبدالله السورقي . ط 1. حيدر آباد الدكن : جمعية دائرة المعارف العثمانية .
41. ابن خلدون ، ولي الدين بن محمد (ت808هـ) . (2012م) . مقدمة ابن خلدون . تح / محمد درويش . دار يعرب .
42. خليفة ، محمد إبراهيم محمد (1982م) . أصول النحو في الخصائص لابن جنبي . جامعة القاهرة : كلية دار العلوم .



43. ابن دريد ، أبو بكر محمد الأزدي (ت321هـ) . (1987م) . جمهرة اللغة . تح/ رمزي منير بعلبكي . ط 1 . بيروت : دار العلم للملايين .
44. الدمشقي الحنبلي ، شمس الدين محمد بن أحمد (ت744هـ) . العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية . تح / محمد حامد الفقي . بيروت . دار الكاتب العربي .
45. الرافعي ، مصطفى صادق الرافعي (2013م) . مؤسسة الهنداوي .
46. ابن رشيقي القيرواني ، أبو علي الحسب ابن رشيقي (ت463هـ) . (1981م) . العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده . تح/ محمد محي الدين عبد الحميد . ط 5 . دار الجبل .
47. الرماني ، علي بن عيسى أبو الحسن (ت384هـ) . (1976م) . النكت في إعجاز القرآن . تح / محمد خلف الله ، د . محمد زغلول سلام . ط 3 . مصر : دار المعارف بمصر .
48. ابن الرومي (2002م) . ديوان ابن الرومي . تح / أحمد حسن بسج . ط 3 . بيروت : دار الكتب العلمية .
49. الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت1205هـ) . (2001م) . تاج العروس من جواهر القاموس . تح / جماعة من المختصين . وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت : المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت .
50. الزجّاجي ، أبو القاسم النهاوندي (ت337هـ) . (1985م) . اللامات . تح / مازن المبارك . ط 2 . دمشق : دار الفكر .
51. الزجّاجي ، أبو القاسم النهاوندي (ت337هـ) . (1986م) . الإيضاح في علل النحو . تح / الدكتور مازن المبارك . ط 5 . بيروت : دار النفائس .
52. الزركشي ، أبو عبد الله بدر الدين الشافعي (ت794هـ) . (1986م) . اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشهورة) . تح / مصطفى عبد القادر عطا . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .
53. الزمخشري ، أبو القاسم محمود جار الله (ته38هـ) . (1993م) . المفصل في صنعة الإعراب . تح/ علي بو ملحم . ط 1 . بيروت : مكتبة الهلال .
54. زيدان ، جرجي زيدان (2017م) . تاريخ آداب اللغة العربية . دار الهلال للنشر .
55. سالم صالح ، محمد سالم (2006م) . أصول النحو دراسة في فكر الأنباري . ط 1 . دار السلام للطباعة والنشر .
56. السخاوي ، علي بن محمد (ت643هـ) . (1995م) . سفر السعادة وسفير الإفادة . تح / محمد الدالي . ط 2 . دار صادر .
57. السخاوي ، شمس الدين أبو الخير (ت902هـ) . (1985م) . المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة . تح / محمد عثمان الخشت . ط 1 . بيروت : دار الكتاب العربي .
58. السويح ، محمد عاشور (1986م) . القياس النحوي بين مدرستي البصرة والكوفة . ط 1 . ليبيا : دار الجماهيرية .
59. سيبويه ، عمرو بن عثمان بن قنبر (ت180هـ) . (1988م) . كتاب سيبويه . تح/ عبد السلام محمد هارون . ط 3 . القاهرة : مكتبة الخانجي .
60. السيرافي ، أبو سعيد (ت368هـ) . (2008م) . شرح كتاب سيبويه . تح / أحمد حسن مهدي ، علي سيد علي . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .
61. السيوطي ، جلال الدين (ت911هـ) . (2005م) . جمع الجوامع المعروف بـ " الجامع الكبير " . تح/ مجموعة محققين . ط 2 . جمهورية مصر العربية : القاهرة .
62. السيوطي ، جلال الدين (ت911هـ) . (2010م) . تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي . تح/ أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي . ط 1 . الرياض : دار طيبة .
63. السيوطي ، جلال الدين (ت911هـ) . (2010م) . همع الهوامع في شرح جمع الجوامع . تح / عبد الحميد هنداوي . مصر : المكتبة التوفيقية .
64. السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن (ت911هـ) . (1998م) . المزهرة في علوم اللغة وأنواعها . تح / فؤاد علي منصور . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .
65. الشافعي ، أبو عبد بن إدريس (ت204هـ) . (1980م) . المسند . بيروت : دار الكتب العلمية .



66. الشاوي ، أبو زكريا يحيى الغربي (1990م) . إرتقاء السيادة في علم أصول النحو . تح / عبد الرزاق السعدي . ط 1 . العراق : دار الأنبار .
67. الشريف المرتضى ، علي بن الحسين الموسوي (ت436هـ) . (1954م) . أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد) . تح / محمد أبو الفضل إبراهيم . ط 1 . دار إحياء الكتب العربية .
68. ابن الصائغ ، محمد بن حسن بن سباع (ت720هـ) . اللحة في شرح الملحة . تح / إبراهيم بن سالم الصاعدي . ط 1 . المدينة المنورة : عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية .
69. الطحاوي ، أبو جعفر أحمد (ت321هـ) . (1994م) . شرح معاني الآثار . تح / محمد زهري النجار ، محمد سيد جاد الحق . ط 1 . عالم الكتب .
70. العامري ، ليبيد بن ربيعة (1993م) . ديوان ليبيد بن ربيعة العامري ، شرح الطوسي . تح / حنا نصر . ط 1 . دار الكتاب العربي .
71. العجاج . ديوان العجاج (1995م) . / برواية عبد الملك قريب الأصمعي . تح / عزة حسن . بيروت : دار الشرق العربي .
72. العجلي ، الفضل بن قدامة أبو النجم (ت130هـ) . (2006م) . ديوان أبي النجم العجلي . تح / محمد أديب عبد الواحد جمران . دمشق : مجمع اللغة العربية .
73. عزيز شمس ، محمد عزيز شمس . (2019م) . الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون . تح / بكر بن عبد الله أبو زيد . ط 6 . بيروت : دار ابن حزم .
74. العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن علي (ت852هـ) (1995م) . الإصابة في تمييز الصحابة . تح / عادل أحمد عبد الموجود ، علي محمد معوض . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .
75. العكبري ، أبو البقاء (ت616هـ) . (1998م) . إتحاف الحثيث بإعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث . تح / وحيد عبد السلام بالي ، محمّد زكي عبد الديم . ط 1 . دار ابن رجب .
76. الفارابي ، أبو نصر (ت339هـ) . كتاب الحروف . تح / محسن مهدي . بيروت : دار المشرق .
77. ابن فارس ، أحمد بن فارس (ت395هـ) . (1997م) . لصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها . تح / محمد علي بيضون . ط 1 .
78. الفارسي ، أبو علي (ت377هـ) . (1969م) . الإيضاح العضدي . تح / حسن شاذلي فرهود . ط 1 . كلية الآداب : جامعة الرياض .
79. ابن الفارض (ت632هـ) . (1990م) . ديوان ابن الفارض . تح / مهدي محمد ناصر الدين . بيروت : دار الكتب العلمية .
80. الفراء ، أبو زكريا يحيى (ت207هـ) . (2010م) . معاني القرآن . تح / مجموعة محققين . ط 1 . مصر : دار المصرية للتأليف والترجمة .
81. الفرزدق (1993م) . ديوان الفرزدق . تح / علي ناعور . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .
82. الفضلي ، عبد الهادي الفضلي . القراءات القرآنية تاريخ وتعريف . مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع .
83. ابن القطاع ، علي بن جعفر السعدي (ت515هـ) . (1983م) . كتاب الأفعال . تح / عالم الكتب . ط 1 .
84. القيسي ، أبو محمد مكي (ت437هـ) . (1966م) . الإبانة عن معاني القراءات . تح /
85. الكفوي ، أيوب بم موسى القريمي (ت1094هـ) . (2010) . الكليات معجم في المصطلحات والفروق . تح / عدنان درويش ، محمد المصري ، بيروت : مؤسسة الرسالة .
86. الكندي ، امرؤ القيس بن حجر (ت545م) . (2004م) . ديوان امرئ القيس . تح / عبد الرحمن المصطاوي . ط 2 . بيروت : دار المعرفة .
87. المتنبّي ، أبو الطيّب (1983م) . ديوان المتنبّي . دار بيروت .
88. ابن ماجه ، أبو عبد الله بن يزيد (ت273هـ) . (2010م) . سنن ابن ماجه سنن ابن ماجه . تح / محمد فؤاد عبد الباقي . فيصل عيسى البابي الحلبي . دار إحياء الكتب العربية .
89. المرادي ، بدر الدين أبو محمد (ت749هـ) . (1992م) . الجنى الداني في حروف المعاني . تح / فخر الدين قباوة ، الأستاذ محمد نديم فاضل . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .



90. المرادي ، بدر الدين أبو محمد (ت749هـ) . (2008م) . توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك . تح/عبد الرحمن علي سليمان . ط 1 . دار الفكر العربي .
91. معبد ، أحمد محمد معبد (ت1430هـ) . (2005م) . نفحات من علوم القرآن . ط 2 . القاهرة : دار السلام .
92. المعلمي ، عبد الرحمن بن يحيى اليماني (ت1386هـ) . (2012م) . مختصر شرح ابن جماعة على القواعد الصغرى . تح / أسامة بن مسلم الحازمي . ط 1 . دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع .
93. أبو المكارم ، علي أبو المكارم . (2007م) . أصول التفكير النحوي . ط 1 . القاهرة : دار غريب .
94. ابن منصور ، سعيد بن منصور (ت227هـ) . (2012م) . سنن سعيد بن منصور . تح/ فريق من الباحثين . ط 1 . الرياض : دار الألوكة .
95. ابن منظور الأفرقي ، أبو الفضل محمد بن مكرم (ت711هـ) . (1994م) . لسان العرب . ط 3 . بيروت : دار صادر .
96. ابن الناظم ، بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين (ت686هـ) . (2000م) . شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك . تح/ محمد باسل عيون السود . ط 1 . دار الكتب العلمية .
97. نحلة ، محمود أحمد نحلة (1987م) . أصول النحو العربي . ط 1 . دار السلام العربية .
98. النسائي (ت303هـ) . (1930م) . سنن النسائي . تح / حسن محمد المسعودي . ط 1 . القاهرة : المكتبة التجارية الكبرى .
99. النمري القرطبي ، يوسف بن عبد البر (1992م) . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد . تح/ مجموعة من المحققين . المغرب : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية .
100. أبو نؤاس ، الحكمي الحسن بن هانئ (2001م) . ديوان أبي نؤاس . تح / إيفالد فاغنز . ط 2 . بيروت : مؤسسة البيان .
101. الهروي النحوي ، أبو سهل محمد (ت433هـ) . (2000م) . إسفار الفصيح . تح / أحمد بن سعيد بن محمد قُشاش . ط 1 . رسالة دكتوراة . الجامعة الإسلامية المدينة المنورة .
102. الهروي أبو عبيد ، أحمد بن محمد (ت401هـ) . (1999م) . الغريبين في القرآن والحديث . تح/ أحمد فريد المزيدي . ط 1 . المملكة العربية السعودية : مكتبة نزار مصطفى الباز .
103. الهروي القاري ، علي بن سلطان محمد (ت1014هـ) . (2010م) . الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعية المعروف بالموضوعات الكبرى . تح/ محمد الصباغ . بيروت : دار الأمانة .
104. ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف (ت761هـ) . (1985م) . مغني اللبيب عن كتب الأعراب تح / مازن المبارك / محمد علي حمد الله . ط 6 . دمشق : دار الفكر .
105. الوادعي ، مقبل بن هادي . (1995م) . الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين . مكتبة ابن تيمية .
106. ابن الوردي ، زين الدين أبو حفص عمر (ت749هـ) . (2008م) . شرح ألفية ابن مالك المسمى ( تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة ) . تح / الدكتور عبد الله بن علي الشلال . ط 1 . الرياض : مكتبة الرشد .
107. ابن يعيش ، موفق الدين الأسدي (ت643هـ) . (2001م) . شرح المفصل للزمخشري . تح / إميل بديع يعقوب . ط 1 . بيروت : دار الكتب العلمية .